الخطوبة والزفاف في المجتمع العربي الإسلامي حتى نهاية القرن الثاني الهجري

الاستاذ المساعد الدكتور
رحيم حلو محمد

الاستاذ المساعد الدكتور
رباب جبار السوداني

جامعة البصرة – كلية التربية للبنات – قسم التاريخ

لقد ورثنا عن المجتمع العربي الإسلامي قبل أكثر من ألف عام الشيء الكثير من عادات وتقاليد ونظم وممارسات شتى على الصعيد السياسي والاقتصادي والاجتماعي والفكري وغيره الكثير ، بل إن غالبية ما نعيشه حاليا بالذات من الناحية الاجتماعية ما هو إلا ارث ورثناه عن أجدادنا قبل الإسلام وصقل في الإسلام وفق تعاليم وتوجيهات الدين الجديد من عبادة وأعياد ومراسيم وفاة وزواج وطبيعة في العلاقات والمعاملات الاجتماعية شتى لكن مع فرق قليل في التعامل تماشيا مع التطور الحاصل في مفردات الحياة ، والزواج هو جزء من ذلك الإرث الحضاري الموروث ضمن المنظومة الاجتماعية للإنسان من تاريخنا الإسلامي ، فكثيرا ما يتداول بين الباحثين النظر في موضوع الزواج بأنه صفه حدثت بين هذا وتلك ثم طبيعة الظروف التي قادت إلى اجتماع الطرفين ، لكن لعمري ما هي المراحل التي مر بها هذا الزواج ؟ قد تكون مبهمة إلى حد ما في الدراسات الأكاديمية الحديثة ، وهو الشيء المهم في بحثنا هذا فضروري جدا أن نعرف - ونحن نبحث عن عادات وتقاليد أجدادنا - كيف كان يتم ذلك الزواج ؟ ما هي أهم المراحل التي وضعت كعرف اجتماعي آنذاك ؟ ثم معرفة ما الشيء الذي وضع بصماته عليه الإسلام ؟ ، فوجدنا مثلا هناك خطوبة ثم زفاف ، وكلا المفردتين كانتا أيضا مقسمة إلى جملة

مفردات ، أي أن عملية الزواج كانت لا تتم إلا عبر ووفق برنامج اتفق عليه قبل الإسلام وصقل فيه ، وهذا هو فحوى الموضوع والذي يتجسد في البحث عن مراحل الزواج التي تبدأ بالخطوبة وتنتهي بليلة الزفاف ، وهي مفردات كثيرة ومتفرعة واحدة من الأخرى ، سنحاول حصرها قدر الممكن وما هو موجود منها ومتوفر لدينا في بطون المصادر العربية الإسلامية القديمة بالذات كتب الأدب العربي الغنية بمفردات الجانب الاجتماعي للعرب المسلمين يومذاك ، كما سنحصر الموضوع على القرنين الأول والثاني الهجريين كأنموذج للمجتمع العربي الإسلامي ككل ، كما أن الحديث في هذا البحث سيكون مفتوحا لجميع طبقات المجتمع العربي الإسلامي من خواصهم (الطبقة الحاكمة والوجهاء والأعيان) وعامة الناس ، لنرى أيضا ما هو وجه التشابه والاختلاف بين طبقات المجتمع العربي الإسلامي ؟ فلكل ظروفه وإمكانياته الخاصة التي يتقيد بها لإتمام مراحل الزواج باتم حال أو أدنى من ذلك ، وكما في النحو التالي : -

أولا :- الخطوبـــة

والخطوبة هي المرحلة الأولى من مراحل الزواج والتي فيها يتقدم الشخص إلى قرينته فيطلبها للزواج ويعقد عليها القران ويتفق معها على جميع مفردات الحياة التي سيعيشها الطرفان بحلوها ومرها ، وفي تلك الفترة يعيش الطرفان فترة استعداد نفسي وروحي ومادي بانتظار اللحظة المناسبة للزفاف والعيش معا إلى الأبد . والخطوبة فيها الكثير من المفردات التي يمر بها الزوجان هي في الواقع بمثابة مراسيم فرضها على الفرد العربي المسلم التقاليد العربية الأصيلة وحسن من صورتها الشيء الكثير الدين الإسلامي وعمل بها بين مدٍ وجزر خلال العصور الإسلامية بحسب طبيعة الظرف المعني يومئذ ، وسنحاول قدر الإمكان الإلمام بتلك المفردات وفق النقاط التالية :

١ – الاختيـــــار :

ويتضمن الاختيار هنا جملة روافد تشكل برمتها المقدمة الأساسية لبدء الخطوبة ، منها النعت وهو وصف مكان المرأة وهيئتها للرجل لكي يقوم بخطبتها في حال بحث الرجل عن امرأة يخطبها وقد ضاق بذلك ذرعا في طلب المرأة المناسبة للزواج ، فهناك من الرجال من لا يجد امرأة مناسبة له يخطبها ، أو انه يبحث على مواصفات معينة في المرأة فلا يجدها إلا في امرأة يُعيّنها ، فتنعت له ثم يقوم بتفحصها وخطبتها ، وهذه الصفة نجدها موجودة على مر العصور التاريخية على الأقل ضمن نطاق البحث ، فحينما توفيت السيدة خديجة الكبرى (رض) ذهل الرسول (ص) لوفاتها وحزن علها حزنا شديدا إلى الدرجة التي أصبحت عيناه في غشاوة عن النساء الأخريات ، وأصبح لا يدري من تصلح له زوجة بعد وفاتها أو تحل محلها ، مما أدى بخولة بنت حكيم السلمية زوجة عثمان بن مظعون أن تتوجه إلى الرسول (ص) وتنعت له النساء التي تعتقد أنهن يصلحن له ، فنعتت له السيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق (رض) ، وسودة بنت زمعة (رض) ، فاطمأن الرسول لها وقال : " فاذكريهما عني " (١) . وبعد ذلك الحين اخذ الرسول (ص) يتزوج النساء عن هذه الطريق ، فيروى مثلا أن الإمام علي بن أبي طالب (ع) نعت له أم هانئ بنت أبي طالب قائلا له : " لو تزوجت أم هانئ بنت أبي طالب ، فقد جعل الله لها قرابة ، فتكون صهرا أيضا " (٢) . كما تزوج الخليفة عمر بن الخطاب (رض) في إحدى زيجاته بتلك الطريقة ، فقد نعت المغيرة بن شعبة أم كلثوم بنت الإمام علي (ع) للخليفة عمر (رض) بعد أن رغبت عنه أم كلثوم بنت أبي بكر (رض) لشدة فيه وغلظة ، قائلا له : " وأدلك على خير لك منها ، أم كلثوم بنت علي من فاطمة بنت رسول الله ، تتعلق منها بسبب من رسول الله " (٣) . ونعتت تماضر بنت الاصبغ الكلبية زوجة عبد الرحمن بن عوف امرأة للخليفة عثمان بن عفان (رض) حين قالت : " هل لك في ابنة عم لي بكر جميلة ، ممتلئة الخلق ، أسيلة الخد، أصيلة الرأي ، تتزوجها ؟"، فأشارت إليه بنائلة بنت الفرافصة الكلبية فتزوجها (٤) .

ويبدو أن صفة النعت أصبح معمولا بها على قدمٍ وساق بين عموم المسلمين يومذاك ، فمن يريد المرأة الجميلة والأصيلة لابد أن يسأل ويستمع وينصت لمن ينعت له مثل تلك النساء ، فقد نعتت عائشة بنت طلحة لمصعب بن الزبير وتزوجها (٥) ، ونعتت هند بنت أسماء بن خارجة لبشر بن مروان وتزوجها بعد وفاة زوجها عبيد الله بن زياد (٦) ، كما نعتت هند أيضا بعد وفاة بشر للحجاج بن يوسف الثقفي وتزوجها أيضا (٧) .

أو أن يكون الاختيار في بعض الأحيان يتم من قبل الزوج مباشرة لامرأة قد تكون بينهما معرفة سابقة أو تربطه بها صلة قرابة ويكون عالما بحسبها ونسبها وأخلاقها وقد يرتبط معها بعلاقة محبة ، فالإمام علي (ع) حينما خطب السيدة فاطمة (ع) لم تنعت له ولم يبحث عنها إنما كانا يعيشان معا مع رسول الله (ص) وكان على معرفة وبينة بأخلاقها كما هي عارفة بحقه وأخلاقه فجاء للرسول (ص) خاطبا قائلا : " ذكرت فاطمة بنت رسول الله (ص) " فخطبت (٨) . كما أن القاضي شريح بن الحارث (ت٧٨هـ) أعجب بامرأة من بني تميم وهي زينب بنت حدير فتقدم لها من أهلها وخطبت (٩) . ويبدو أن علاقة محبة كانت تربط بين الشاعر عمر بن أبي ربيعة (ت٩٣هـ) وفاطمة بنت الأشعث بن قيس فراسلها والتقى معا في موسم الحج واتفقا على الخطوبة (١٠) .

أو قد يتم هذا الرافد عن طريق الصدفة بعد أن يلتقي الطرفان ويعجب الرجل بالمرأة ويحصل الزواج ، فحينما وصل زيد بن علي إلى الكوفة في خلافة هشام بن عبد الملك توافدت عليه الأتباع والأنصار وفيهم امرأة من الازد أعجب بها زيد لفصاحتها ، فطلبها للزواج لكنها رغبت عنه لكبر سنها وعرضت عليه ابنتها بعد أن وصفتها له فخطبها (١١) . كما أن العلامة والشاعر الإخباري المعروف محمد بن عبيد الله بن عمرو العتبي البصري من أعلام العصر العباسي الأول (١٢) ، أعجب بامرأة التقى بها عن طريق الصدفة فتواعدا وتشاورا واتفقا على الخطوبة (١٣) .

وأحيانا قد يستغني الرجل عن جميع تلك الروافد حينما تكون بعض العوائل هي التي تطلب الشخص المناسب لخطبة بناتها ، وليس ذلك في جميع الحالات إنما بعد أن يجدوه أهلا لهذا الزواج ورجلا صالحا أو غنيا أو حاكما أو وجيها لا يمكن التفريط به أو تفويت الفرصة للحصول عليه ، وليت شعري من يحض مثلا بفرصة الاقتران برسول الله (ص) النبي الصالح القائد المرشد فكانت العرب تتمنى أن يتزوج منهم للحصول على شرف الاقتران ، من ذلك أن النعمان بن أبي الجون بن الأسود الكندي حينما اسلم عرض ابنته أسماء على الرسول (ص) ليتزوجها قائلا : " يا رسول الله ألا أزوجك أجمل أيم في العرب " (١٤) . وحينما توفيت رقية ابنة رسول الله (ص) عن عثمان بن عفان (رض) ولعلو شأنه وسمو أخلاقه وحسن سيرته رغب فيه عمر بن الخطاب (رض) فعرض عليه ابنته حفصة فقال له : " سأنظر في ذلك " ، وبعد أن يأس منه عرضها على أبي بكر (رض) فسكت عنه أيضا ، ثم اعتذر أبو بكر (رض) من عمر (رض) بأنه سمع الرسول (ص) ذاكرها لنفسه فرغب الجميع عنها (١٥) ، وفي رواية أن عمر (رض) شكا عثمان (رض) إلى الرسول (ص) فقال له الرسول (ص) : " سيزوج الله ابنتك خير من عثمان ، ويزوج عثمان خيرا من ابنتك " فتزوج الرسول (ص) من حفصة وعثمان (رض) من أم كلثوم ابنة الرسول (ص) (١٦) . وكان إبراهيم بن نعيم النحام – احد أبناء الصحابة واحد الرؤوس في يوم الحرة – (١٧) متزوجا برقية بنت عبيد الله بن عمر بن الخطاب فلما ماتت عنه اخذ بيده عمها عاصم وعرض عليه ابنتيه حفصة وأم عاصم قائلا له : " اختر أيهما شئت فانا لا نحب أن ينقطع صهرك " فاختار حفصة وخطبها (١٨) ، ومع أن عاصم قد صرح بسبب التزويج إلا إننا نستشف أيضا أن تزويجه قد يكون نابعاً من خوف عاصم من خسران إبراهيم لأنه كان من الأعيان والوجهاء والقادة ، وربما كان له من رقية أبناء أيضا . ولعلو شأن عروة بن الزبير ومكانته في المجتمع يومذك قال له سلمة بن عمر بن أبي سلمة المخزومي وقد التقاه في

طريق قباء : " يا أبا عبد الله ، تركت نكاح الحرائر ، ألا أزوجك ابنتي " فرضي وزوجه ابنته أسماء (١٩) ،ولو لم يكن عروة من الوجهاء والأعيان لما زوجه سلمة وهو من عموم المسلمين .

وقد تكون النساء أكثر جرأ من أولياء أمورهن فتطلب من الرجال ذي الصفات أعلاه الزواج مباشرة ، وتلك صفة موجودة في المجتمع العربي منذ فترة قبل الإسلام ، فقد جاءت هاله أخت خديجة بنت خويلد لعمار بن ياسر تطلب الاقتران بالرسول (ص) بقولها : " يا عمار ، ما لصاحبك حاجة في خديجة " فكانت خطبة الرسول (ص) لها على هذا الأساس (٢٠) ، وحينما التقت خديجة بالرسول (ص) طلبت منه الخطبة رسميا لها بقولها : " أن أخطبني إلى عمي عمرو بن أسد بن عبد العزى بن قصي " (٢١) . وفي الإسلام نجد سجاح تطلب مسيلمة للزواج لأنه يمثل لها قرينا مناسبا في الدين الوضعي الجديد بقولها له : " انه بلغني وسمعت بنبوتك ، وقد أقبلت إليك وأحببت أن أتزوج بك " ، وهي بذلك كانت تهدف مشاركته لها في الدين الوضعي الجديد أيضا بقولها له : " ولكن اخبرني ما الذي انزل إليك من ربك " فأجابها إلى ذلك وتشاركا الحياة معا (٢٢) . كما طلبت أم سلمة بنت يعقوب بن سلمة بن عبد الله بن الوليد بن الوليد بن المغيرة المخزومية من أبي العباس السفاح الخليفة العباسي الأول قبل خلافته أيام الدولة الأموية للزواج بعد وفاة زوجها مسلمة بن هشام بن عبد الملك وتحملت هي نفقات الخطوبة والزواج لفقر أبي العباس يومذاك ، وما زواجها منه إلا لكونه الرجل المناسب لها بكونه من سلالة العظماء والبيت الهاشمي ووافقها على ذلك (٢٣) . كما يروي ابن الجوزي أن امرأة من بغداد هوت تاجراً بزازاً فطلبته للزواج وتزوج بها سرا لأنه كان متزوجا بأخرى قبلها (٢٤) ، ومع أن أصل الرواية غير محدد بفترة معينة لدى ابن الجوزي إلا أنها بنفس الوقت تشير إلى وجود مثل تلك الحالة واستساغتها عند العرب المسلمين يومذاك على الأقل في العصر العباسي الأول .

٢ـ الوسيـــــط

وبعد اختيار الزوجة كان لابد وفي بعض الأحيان أن يكون هناك من يسفر بين الطرفين الرجل والمرأة وأهلها ، ليقوم بتسهيل أمر الخطوبة وتهيئة الجو المناسب لها بحيث تقود تلك السفارة إلى جعل الخطوبة أمراً واقعاً وفي أيسر حال ، والوسيط هنا أما أن يكون رجلا أو في اغلب الأحيان امرأة وذلك يعود إلى طبيعة الظرف المعني بالطرفين ، والدافع من الوسيط هو أن غالبية الرجال وخصوصا في المجتمع العربي يحكمهم الحياء أو التقاليد العربية والإسلامية كل ذلك يمنع من أن يلتقي أحيانا الطرفان في محفل واحد للحديث في أمر الخطبة ، كما أن المرأة الوسيطة وحتى الرجل الوسيط يكون أكثر إقناعا وتأثيرا وقبولا لتداول الحديث والآراء مع المرأة وأهلها من أن يطرحها الزوج مباشرة ، ودائما ما يغلب على المرأة الحياء والخوف وربما حتى الأنفة والتعالي في الحديث عن الخطوبة مع الرجل المعني مباشرة ، فضلا عن حياء الرجل وخوفه وعدم اطمئنانه لموافقة أهل المرأة فيكتفي بإرسال من ينوب عنه لإتمام هذه المرحلة من الخطوبة . فالرسول الكريم (ص) حينما أراد خطبة السيدة عائشة (رض) وسودة بنت زمعة في آن واحد ، جعل خولة بنت حكيم زوجة عثمان بن مظعون سفيرا ووسيطا معهن لتطرح الموضوع أولا عليهن وتمهد له مع آبائهن قبل الخطبة الرسمية (٢٥) . كما جعل الرسول (ص) عمر بن الخطاب (رض) وقيل الصحابي حاطب بن أبي بلتعة وسيطا مع أم سلمة هند بنت أبي أمية ، فذهب إليها وفاتحها بالموضوع وأقنعها بعد اعتذار منها لكبر سنها وشدة غيرتها (٢٦) . وحينما أراد الخليفة عمر بن الخطاب (رض) خطبة أم كلثوم بنت الخليفة أبي بكر الصديق (رض) بعث إليها السيدة عائشة (رض) لتفاتحها بالموضوع وتقنعها بالزواج من الخليفة (٢٧) ، كون السيدة عائشة (رض) هنا شقيقة المعنية بالزواج .

كما نجد بروز دور الوسيطة والوسيط في الخطوبة خلال العصر الأموي أيضا وهو يعكس بواقع الحال صعوبة الحصول على المرأة هنا إلا بجهد مضني ، فخالد بن سعيد بن العاص لم

يحصل على موافقة خطبة أم حكيم بنت الحارث بن هشام – وكانت تحت عكرمة بن أبي جهل ومات عنها باجنادين – إلا بعد أن بعث إليها من ينوب عنه كوسيط لإقناعها بالموافقة على الخطبة (٢٨) . وحينما أراد مروان بن الحكم خطبة سعدى بنت أبي الجهم بن حذيفة إلى يحيى بن الحكم ، أعانته على ذلك خالته مليكة وسعدى وسائر بنات عوف ، ذهب هؤلاء جميعا ليتوسطوا في أمر الخطبة لكن أبي الجهم رفض أمر التزويج ، ثم أراد عمرو بن سعيد بن العاص – والي المدينة يومذاك – خطبتها لولده أمية ، فبعث مولاً له يدعى ابن فطر وسيطا له في أمر الخطبة فذهب إلى أبي الجهم وطلب منه الموافقة على الخطوبة ، ويبدو أن ابن فطر استطاع بشكل أو بآخر استمالة أبي الجهم بدليل طلب أبي الجهم مهلة للاستشارة على عكس موقفة من مروان بن الحكم (٢٩) . وبعد وفاة مصعب بن الزبير عن عائشة بنت طلحة تقدم لخطبتها بشر بن مروان وأرادها أيضا عمر بن عبيد الله بن معمر التميمي – احد الولاة وقد تولى البصرة لعبد الله بن الزبير (٣٠) – فأرسل لها جارية وسيطة بينهما وحملها رسالة شفهية منها قوله : " قولي لابنة عمي يقرئك السلام ابن عمك ويقول لك انا خير من هذا المبسور المطحول ، وأنا ابن عمك وأحق بك " فرضيت به (٣١) .

٣- المعاينـــــة :

وكانت العادة عند العرب أن تفحص المرأة قبل خطوبتها ويُسأل عنها ، فتقوم الوسيطة بمعاينتها والسؤال عن أخلاقها وطباعها وهيئتها وصفاتها وعاداتها وتقاليدها وكل ما يتعلق من قريب أو بعيد بتلك الصفات ، وهذا ما نطلق عليه هنا بالمعاينة ، وهو أمر طبيعي فمن حق الرجل معرفة خلق وصفات وجمال من ستصبح عنده زوجة وامرأة لداره وعياله ، وقلّ جداً من تقدم لخطبة امرأة لم يَرها مُطلقاً (٣٢) . وهذه الصفة لم تكن من المستحدثات في الإسلام إنما عرفت قبله أيضا ، فقد بعث عمرو بن حجر الكندي – ملك كندة وهو جد امرؤ القيس – امرأة تدعى عصام لتنظر في صفات ابنة عوف بن محلم الشيباني وقد أراد خطبتها، فقالت لها والدتها :

" أي بنية هذه خالتك أتت إليك لتنظر إلى بعض شأنك ، فلا تستري عنها شيئا أرادت النظر إليه من وجه وخلق وناطقيها فيما استنطقتك فيه " فوجدتها بأحسن حال وهيئة وخلق وجمال ثم وصفت جميع ذلك بكلام حسن لطيف عبر عن واقع ما شاهدته على وجه الدقة (٣٣) .

وفي الإسلام كان الرسول (ص) يسأل دائما عن صفات المرأة قبل الخطبة ، فقد طلب يوما من أم سليم (٣٤) أن تنظر في امرأة أراد خطبتها قائلا لها : " شمي عوارضها ، وانظري إلى عقبها " (٣٥) أو في بعض المصادر " إلى عرقوبها " أو " عرقوبيها " (٣٦) ، وأراد الرسول (ص) هنا أن يستفسر عن طبيعة رائحة العوارض وهي الأسنان التي في عرض الفم (٣٧) ، والعقب أو العرقوب هو مؤخر القدم (٣٨) . كما بعث الرسول (ص) السيدة عائشة (رض) إلى امرأة من كلب أراد خطبتها لتنظر في حالها وان تتفحصها (٣٩). ثم سار بعد ذلك المسلمون على نهج الرسول (ص) في هذا الجانب فقد كان زياد بن أبيه يسأل عن المرأة قبل الخطوبة (٤٠) ، وكذلك كان يفعل مصعب بن الزبير إذ تروي لنا المصادر العربية أجمل ما يكون وصفه للمرأة بحق عائش بنت طلحة حين أقدم مصعب على خطبتها ، فقد وصفت له عزة المدينية – امرأة وجيهة من أهل المدينة وكان قد بعث بها إلى عائشة - هيئتها له بكلام لطيف ودقيق منه قولها : " رأيت وجها أحسن من العافية ، ولها عينان نجلاوان هما مسكن هاروت وماروت ، من تحت ذلك انف أقنى ، وخدان أسيلان ، وفم كفم الرمانة ، وعنق كإبريق فضة ... غير إني رأيت في رجليها كبرا ، وهي تغيب عنك في وقت الحاجة " (٤١) . وقد نجد بعض الخاطبين يذهبون بأنفسهم لرؤية المرأة ، فقد ذهب خالد الحذاء – خالد بمن مهران البصري (ت١٤١او ١٤٢هـ) – (٤٢) لرؤية امرأة من بني أسد أراد الزواج بها ، فوجدها تأكل بنهم شديد وكأنها رجل لا امرأة رقيقة فرغب عنها لهذا السبب (٤٣) .

ولم تقتصر المعاينة والسؤال على المرأة فقط إنما كان أهل المرأة يسألون عن الرجل المتقدم للخطبة ، فليس جميع الرجال تخطب لهم النساء ففيهم الفاسق والمارق وفيهم الرجل الصالح الذي

يبحث عن الاستقرار وتكوين الأسرة ، وتلك مفردة أكد عليها الرسول (ص) ، إذ قال : " إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه ، فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض " (٤٤) ، وقوله (ص) أيضا : " الحسب المال والكرم التقوى " (٤٥) . وقال الخليفة عمر بن الخطاب (رض) بهذا الصدد : " لا تكرهوا فتياتكم على الرجل القبيح فأنهن يحببن ما تحبون " (٤٦) . فقد أورد ابن قتيبة أن رجلا من بني كلاب خطب امرأة ، فقالت له أمها :" حتى اسأل عنك " (٤٧) . وحينما خطب إبراهيم بن هشام بن إسماعيل - والي المدينة للخليفة هشام بن عبد الملك وخاله – (٤٨) بنت لعقيل بن علفة – احد شعراء الدولة الأموية الوجهاء المعروفين (٤٩) ، رده عقيل لأنه شديد البياض (٥٠) ربما كانت هذه صفة غير محببة لدى عقيل أو ابنته ، وطبيعي حدث هذا بعد أن عاينه . أو أن يكون معاينة الرجل وجها لوجه مباشرة دون السؤال عنه عن طريق شخص آخر ، فقد صارح خالد بن صفوان – الراوية للأخبار في الدولة الأموية – (٥١) امرأة أراد خطبتها بقوله لها : " أنا خالد بن صفوان ، والحسب على ما قد علمته ، وكثرة المال على ما قد بلغك ، وفيّ خصال سأبينها لك فتقدمين علي أو تدعين " فلم تقبل به المرأة (٥٢) . كما كانت المعاينة والسؤال حتى على مهنة الرجل فقد جاء قوم إلى شريح القاضي قائلين : " إن هذا خطب إلينا ، فسألناه عن حرفته فقال : أبيع الدواب فلما زوجناه فإذا هو يبيع السنانير " (٥٣) .

٤- المشـــــاورة :

أما المشاورة فنعني بها هنا قيام أهل المرأة بأخذ رأيها أو رأي والدتها أو والدها في حالة طرح موضوع الخطوبة على الوالدة أو البنت المعنية بالخطوبة ، وهو مؤشر لطيف إلى وجود روح الديمقراطية والحرية الشخصية لدى أبناء المجتمع العربي والإسلامي يومذاك ، بالذات حينما نقف على بعض النصوص التي تؤيد ذلك قبل الإسلام ، منها مثلا موقف عمرو بن الشريد من ابنته الخنساء حينما جاء دريد بن الصمة يخطبها منه ، فقد عرض الموضوع على ابنته بعيدا عن الفرض قائلا لها : " أتاك فارس هوازن وسيد بني جشم دريد بن الصمة يخطبك وهو من

تعلمين " ، فقالت له : " انظرني حتى أشاور نفسي " ثم رفضته بإرادتها بقولها لأبيها : " أتراني تاركة بني عمي مثل عوالي الرماح وناكحة شيخ بني جشم " (٥٤) . وفي الإسلام كانت عادة غالبية البيوت العربية الإسلامية لا تأخذ بناتهم بالقوة على الخطبة إنما كانوا يأخذون رأيهن فان قبلن كانت الخطبة وان رفضن أجهضت الخطبة ، فقد قال زمعة لابنته سودة لما بعث إليها الرسول (ص) خولة بنت حكيم خاطبا : " يا بنية أن هذه – يقصد خولة بنت حكيم – تزعم أن محمد بن عبد الله بن عبد المطلب أرسل يخطبك ، وهو كفؤ كريم افتحبين أن أزوجك إياه " فرضيت به سودة بمحض إرادتها (٥٥) . كما قال أسماء بن خارجة الفزاري لعبد الملك بن بشر عندما بعثه الحجاج بن يوسف الثقفي خاطبا لابنته هند : " ها هي تسمع ما أديت " إشارة من أسماء إلى أن الأمر بيد هند فهي المعنية بالزواج (٥٦) . كما يروى أن عمر بن أبي ربيعة (ت٩٣هـ) – احد شعراء الدولة الأموية - خطب ذات مرة امرأة لصديق له من بني عذرة من احد البيوت فقال له أبوها : " أخيرها فهي وما اختارت " (٥٧) . كما أن عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف (٥٨) حينما ذهب لخطبة الملأة بنت زرارة بن أوفى قاضي البصرة قال له زرارة : " يا ابن أخي ، ما بها عنك رغبة ، ولكنها امرأة يفتات عليها أمرها ، فاخطبها إلى نفسها" فدخل عليها وحدثها وجها لوجه ولكنها رفضته (٥٩) .

وقد تشمل المشاورة حتى أمهات وآباء النساء المراد خطبتهن فقد قال رجل من الأنصار لرسول الله (ص) وقد أراد خطبة ابنته : " يا رسول الله حتى استأمر أمها " أي يتداول معها (٦٠) . كما أراد الرسول (ص) خطبة امرأة فقالت له : " استأمر أبي " (٦١)

٥- الخطّـــاب :

وكانت العادة عند العرب في أثناء الخطوبة أن يأتي مع الرجل الخاطب عدد من مشايخ قبيلته وأبناء عمومته وآل بيته وغيرهم من وجهاء واعيان المنطقة التي يقطنها وهؤلاء يطلق عليهم (الخطّاب) ، إذ لا يجوز أن يأتي الرجل الخاطب لوحده إلا بصحبة هؤلاء لقضايا اعتبارية

تحاشيا لعدم التقليل من شأن المرأة وأهلها مثلا ، ثم في ذلك نوع من الضمان لمستقبل المرأة كشهود لأمر الخطبة ونحو ذلك ، وتلك صفة عرفت عند العرب منذ قبل الإسلام أيضا ، ففي خطبة الرسول (ص) لخديجة بنت خويلد (رض) حضر بصحبته عمه أبو طالب وعدد من بني هاشم ورؤساء مضر (٦٢) . واستمر العمل فيها بالإسلام كنوع من التقاليد العربية الأصيلة لدى العرب يومذاك ، فقد توجه القاضي شريح إلى عم زينب بنت حدير بمجموعة من أصحابه القراء لخطبتها منه ، فيهم مسروق بن الأجدع ، والمسيب بن نجبة ، وسليمان بن صرد الخزاعي ، وخالد بن عرفطة العذري ، وآخرون حضروا جميعا لخطبة زينب لشريح (٦٣) . وعشق قيس بن ذريح (ت٦٨هـ) – احد شعراء العصر الأموي – لبنى بنت الحباب الكعبية عشقا كبيرا ولم يزوجه إياها والدها إلا بعد أن توسط له الإمام الحسين بن علي (ع) – إذا كان رضيعا له – إذ اقنع والدها الذي اشترط أن يكون في الخطبة والد قيس ووجوه قومه فخرجوا مع جلة من وجوه قومه فخطبت إليه (٦٤) . كما جمع زيد بن علي وهو في الكوفة عدد من وجهاء أصحابه وتوجه بهم لخطبة امرأة من الازد (٦٥) . ويسرد صاحب الأغاني قصة فتى من أهل المدينة في خلافة الرشيد بأنه عشق فتاة ثم خطبها متوجها إليها بجلة من مشيخة أهله ، ومع ذلك رفضوا الزواج وقد وصلت قصته بشكل أو بآخر إلى مسامع الخليفة هارون الرشيد عن طريق جعفر بن يحيى البرمكي فزوجه الرشيد إياها بعد أن بعث إلى أهلها من الحجاز إلى بغداد (٦٦) .

وعند فئة معينة من المجتمع العربي الإسلامي كان لا يذهب الرجل الخاطب إلى الخطوبة ، إنما يكتفي بإرسال من ينوب عنه ويتكلم بلسانه ، وهي فئة الحكام من خلفاء وأمراء وولاة وعمال وحتى الرسول (ص) ، إذ لا يعقل أن يتوجه هؤلاء للخطبة من عامة الناس وحتى خواصهم من الوجهاء والأعيان لعدم تكافؤ الطرفين الرجل من هذه الفئة وأهل المرأة ، أو لقضايا أمنية تحاشيا لتعرض الحاكم للاغتيال أو القتل ونحوهما ، ومشاغل الحاكم بشؤون الدولة ثم صعوبة السفر ومخاطره في حال كون المرأة تسكن في مدينة أخرى فيكتفي الرجل عندئذ بإرسال من ينوب

عنه للخطبة . فنظرا لبعد الحبشة عن الحجاز بعث الرسول (ص) احد أصحابه وهو عمرو بن أمية الضمري - وقد وكله إلى النجاشى ملك الحبشة - أن يخطب له أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان من ابن عمها خالد بن سعيد بن العاص وكان اقرب قريب لها هناك فضلا عن كونه مسلما ، وكانت قد هاجرت إلى الحبشة وتوفي عنها زوجها عبيد الله بن جحش الاسدي فطلبها الرسول للزواج (٦٧) ، كنوع من أنواع الزواج السياسي ليؤلف قلوب آل أبي سفيان ويطيب من خاطرهم (٦٨) . كما كتب الخليفة عثمان بن عفان (رض) إلى سعيد بن العاص - والي الكوفة - أن يخطب له نائلة بنت الفرافصة الكلبية وقد نعتت له ، فقام سعيد إلى والدها الفرافصة وخطبها رسميا منه (٦٩) بدلا من مجيء الخليفة شخصيا إلى الكوفة الذي قد يربك شؤون الدولة فضلا عن خطورة الطريق وأهل العراق على حياة الخليفة عثمان (رض) . كما كتب أيضا زياد بن أبيه إلى سعيد بن العاص – ربما في ولايته على العراق وسعيد على المدينة في خلافة معاوية - يخطب إليه ابنته أم عثمان وبعث مع الرسول بمال كثير (٧٠) . وأورد البلاذري أن معاوية بن أبي سفيان وجه رسولا إلى بهدل بن حسان بن عدي بن جبلة الكلبي فاخطأ الرسول وتوجه إلى بحدل بن أنيف – وكلاهما من أعيان بلاد الشام – فخطب ابنته ميسون التي ولدت له يزيد ، وقال في ذلك عمرو الزهيري احد بني كلب يهجو حسان بن مالك بن بحدل بأبيات منها قوله :

ألا بـهدلا كانوا أرادت فضللـت إلى بحدل نفـــــــس الرسـول المظلل
فشتان أن قايست بين ابن بحدلٍ وبين ابن ذي الشرط الأغر المحجـــــلِ (٧١)

وكان هناك من يحدد الخاطب بألفاظ معينة ويجعل منه رسولا ليس له حق التصرف والارتجال ، ففي رواية أن الحجاج قال لأحد أصحابه وهو أيوب بن القرية النمري الهلالي : " اخطب علي هند بنت أسماء – يقصد أسماء بن خارجة - ولا تزد على ثلاث كلمات " ، وحينما قدم ابن القرية قال : " أتيتكم من عند من تعلمون ، والأمير معطيكم ما تسألون ، افتنكحون أم تردون ؟ " فقالوا : " بل انكحنا وأنعمنا " فعاد واخبره (٧٢) ، ومع أن الحجاج كان في نفس

المصر الذي يسكنه أسماء بن خارجة وهو الكوفة (٧٣) ، إلا أن أبهة الملك وجلالة السلطان منعت الحجاج من الذهاب إليه بنفسه . ولما أراد الخليفة عبد الملك بن مروان الزواج بزينب بنت عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومية كتب إلى أخيها المغيرة وهو في فلسطين أو الأردن بذلك وأمره أن يلحق به (٧٤) ، إذ لا يعقل أن يتوجه خليفة المسلمين بنفسه من دمشق إلى مصر أخر من اجل الخطبة فاكتفى بالمكاتبة.

٦- موافقة ولي الأمر :

ولا بد للمرأة أن تخطب من ولي أمرها ، والدها كان أم أخيها أم عمها أو من يتولى أمرها من عموم المسلمين ، وهو أمر في غاية الأهمية لان المرأة لا تحل خطبتها في الدين الإسلامي والعرف العربي إلا من خلال هذا الرافد ، قال الله تعالى : " فانكحوهن بإذن أهلهن " (٧٥) . وأكد عليه الرسول الكريم (ص) بقوله :" أيما امرأة نكحت بغير إذن ولي أمرها فنكاحها باطل "(٧٦) ، إذ لا بد أن تكون الموافقة بالخطبة الرسمية المبدئية والنهائية من ولي أمر المرأة وإلا فلن تكون هناك خطوبة تعرف . وذلك التأكيد نراه ملازما للعرب في الإسلام منذ أيام الرسول (ص) ، فحينما اتفقت خولة بنت حكيم مع السيدة عائشة (رض) وأبيها ، وسودة بنت زمعة وأبيها على الخطوبة من الرسول (ص) قال أبي بكر (رض) لخولة بنت حكيم : " ادع رسول الله صلى الله عليه وسلم " ، وقال والد سودة أيضا : " ادع لي محمدا " (٧٧) ، في إشارة إلى أن الخطبة ستتم من أولياء أمورهن حصرا وان لا طرف آخر معني بالموضوع حتى من قبيل تلك النسوة المعنية بالخطبة . ومما يعضد ذلك أكثر أن السيدة أم سلمة (رض) قالت للرسول (ص) وقد جاءها خاطبا : " كيف بي ، ورجالي بمكة " فقال لها الرسول (ص) : " يزوجك ابنك " (٧٨) . ثم أصبح ذلك رسما جاريا بين عموم المسلمين وعرفا اتفق عليه ، فشريح القاضي في خطبته لزينب بنت حدير قالت له والدتها : " نعم إن كنت كفيا ، ولها عم فاقصده " فذهب إلى عمها وخطبها منه (٧٩) ، وطبيعي أن يكون والدها متوفى وإلا ما كان بمقدور والدتها إلا أن ترسله إلى عمها

ولي الأمر الجديد . ويبدو أيضا أن لا احد بقي للنوار بنت أعين بن ضبيعة فجعلت أمرها لابن عمها الشاعر همام بن غالب الفرزدق حين خطبها رجل من بني مجاشع بن دارم (٨٠) ، إلا أن الفرزدق رفض التزويج فيما بعد وأرادها لنفسه فاحتال عليها بقوله : " لا افعل أو تشهديني انك رضيت بمن زوجتك " فوثقت به وتزوج بها قائلا : " فانا ابن عمها وأحق الناس بها " فكانت عنده إلى وفاتها (٨١) . كما أن لا احد بقى لسكينة بنت الحسين (ع) بعد استشهاد والدها سوى أخوها علي بن الحسين فتولى أمر خطبتها لمصعب بن الزبير (٨٢) . وفي خطبة محمد بن بشير الخارجي – احد شعراء الدولة الأموية – لامرأة قالت له والدتها : " ولكن يأتي أبوها " فحضر وزوجه (٨٣) . وخطب الخليفة يزيد بن عبد الملك إلى أخ زوجته سعدة بنت عبد الله بن عمرو ، ابنة أخ له فقال : " أما يكفيه أن أختي عنده حتى يخطب إليّ بنات أخي " (٨٤) ، فربما كان أبوه وأخوه في عداد المتوفين فخطب إليه يزيد .

وقد لا يمت ولي الأمر للمرأة بأية صلة قرابة إنما تولى أمرها بوصية من والدها وقد فارقها ، فجندب بن عمرو بن حُمَمة الدوسي – وكان من حكام العرب قبل الإسلام وقد اسلم - حينما ذهب إلى الجهاد في بلاد الشام في خلافة عمر بن الخطاب (رض) ترك ابنته أم إبان عند الخليفة وقال له : " يا أمير المؤمنين ، إن وجدت لها كفئاً فزوجه بها ولو بشراك نعله " ، فزوجها بعد استشهاد أبيها من عثمان بن عفان (رض) (٨٥) . وتلك حالات نادرة .

٧- الشهـــود :

كما يشترط في الخطبة أن يكون حاضرا فيها من يشهد عليها ويوثق مضامينها ولو شفهيا وهم الشهود ، وقد عدهم العلماء من مستوجبات السنة في الخطبة بل أنهم مفردة واجبة من مفردات العقد (٨٦) . فعن الرسول الكريم (ص) انه قال بهذا الصدد : " لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل " (٨٧) . بل أن الرسول (ص) جعل أمر الشهود من الواجبات في الخطبة وفي عدم حضورهم يبطل النكاح حين قال (ص) : " أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها وشاهدي عدل

فنكاحها باطل " (٨٨) . ومع أن بعض العلماء قد جوز عدم وجوب الشهود في الخطبة بحسب ما يعتقدون (٨٩) ، لكن العرف الاجتماعي والديني عند العرب المسلمين كان يأبى إلا أن يكون في أثناء الخطبة من يشهد عليها من الرجال ، إذ لا بد من وجودهم في أثناء الخطبة لضمان حقوق الزوج والزوجة في حال افتراق الزوجين ، فيشهد هؤلاء أمام القاضي بما حدث في الخطبة وما لهذا وذاك من حقوق . وعليه كانت السمة الغالبة عند العرب المسلمين وجود من يشهد على وقوع الخطبة وما تتضمنه من حقوق وامتيازات مادية وعينية وغيرها حتى عند الرسول الكريم (ص) ، ففي خطبته (ص) للسيدة أم سلمة (رض) قال لها : " يزوجك ابنك ، ويشهد بذلك رجال من أصحاب رسول الله " (٩٠) . كما نجد ذلك أيضا عند بقية المسلمين ففي خطبة بشر بن مروان لهند بنت أسماء بن خارجة بعث والدها إلى رجلين فأشهدهما انه قد زوجها بشر (٩١) . كما جلب يحيى بن خالد البرمكي في زواج ابنته عائشة من ابن عم لها الشهود والقاضي أيضا(٩٢). في خطوة ومرحلة من مراحل الخطوبة لضمان حق الزوجين في السراء والضراء .

والشهود كانوا بذلك يستمعون إلى كل فقرة من فقرات الخطبة ، إلى مقدار المهر بما يتضمنه من مقدم ومؤخر والشروط التي أقرّت بين الطرفين ، بل كان الاستماع والإنصات إلى جميع ما يدور في مجلس الخطبة كنوع من أنواع الضمان لكلا الطرفين ، ففي خطبة النوار بنت أعين بن ضبيعة قال لهم خاطبها وهو رجل من بني مجاشع بن دارم : " واشهدوا إني قد تزوجتها على خمسة ألاف" (٩٣). وفي تزويج امرأة أخت تاجر من بغداد لإبراهيم بن المهدي قال التاجر : " أشهدكم إني قد زوجتها من سيدي إبراهيم بن المهدي وامهرتها عشرين ألفا ! فرضيت النكاح " (٩٤) .

٨- الشـــروط :

وكانت بعض النساء وأولياء أمورهن لا يزوجون الرجال حتى تفرض عليهم عدد من الشروط خارج نطاق المهر والهدايا والجهاز والأعراف المتفق عليها بين الخاطبين ، وهي شروط كانت تراها النساء وأسرهن مهمة جدا فيها نوع من ضمان الزوج والمستقبل أكثر من

مؤخر الزواج ، وفيها فرصة أيضا قد سنحت لهن لتحقيق طموحهن والحصول على ما يمكن حصوله من مكاسب مادية لهن ولعوائلهن وقد عانوا من الفاقة والفقر ، أو للحصول على مكاسب عينية وشروط أخرى تتعلق بقضايا خاصة بشخص المرأة ، فيشرط على الرجل في أثناء الخطبة تلك الشروط كفرصة قد لا تجدها الزوجة وأهلها في مناسبات أخرى . ففي صدر الإسلام نجد من النساء العابدات الزاهدات من تستغل خطوبتها للإملاء على الرجل أن يعلن إسلامه ويترك شركه، إذ لا يجوز زواج المرأة المسلمة بالرجل المشرك (٩٥) ، وفيها أيضا فرصة لكسب جديد إلى الإسلام وفي ذلك فضيلة كبرى ، ففي خطبة أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري للصحابية أم سليم بنت ملحان أبت أن تتزوجه إلا أن يسلم وكان مشركا قائلة : " إذا اسلم فهو صداقي " فأجابها إلى ذلك (٩٦) . لكن على النقيض من موقف أم سليم هناك من تغتنم فرصة خطوبتها لمكاسب مادية وعينية وطلبا للثأر ففي خطبة عبد الرحمن بن ملجم لامرأة من الخوارج تدعى قطام بنت الأخضر التميمية وقد قتل والدها وأخوها في النهروان اشترطت عليه " ثلاثة ألاف وعبد ووصيفة وقتل علي " ، فلم يجد ابن ملجم مفرا من الحصول عليها إلا بتحقيق مطالبها فأعطاها ما طلبت واغتال الإمام علي (ع) (٩٧) . أو يكون في فرض الشروط تحقيق نوع من الضمان الاجتماعي للزوجة فتفرض عليه الأموال الكثيرة حتى لا تطلق المرأة في المستقبل ، فيروى مثلا أن محمد بن عروة بن الزبير زوّج ابنة له من الحكم بن يحيى بن عروة بن الزبير فطلقها فتزوجت أمية بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، فطلقها أيضا فراجعها الحكم بن يحيى مرة أخرى فلم تتزوج به إلا بعد أن اشترط عليه أهلها كتاباً بأربعين ألف درهم وبغلة وعطائه وان لا يغيرها ويطلقها ، لذلك كان يقال : " أثقل من شرط ابنة محمد بن عروة " (٩٨) .

وقد تكون الشروط للحصول على الأموال لأهل المرأة لتحسين أحوالهم الاقتصادية والمعيشية ، بالذات حينما يكون الرجل من طبقة الحكام كالخلفاء والأمراء مثلا ، فزينب بنت عبد الرحمن بن الحارث المخزومية كانت تقول : " لا أتزوج والله أبدا إلا من يغني أخي المغيرة

"فأرسل إليها يحيى بن الحكم وقد جاءها خاطبا : " ايغنيه خمسون ألف دينار " فرضيت به (٩٩) . ولما خطب الخليفة سليمان بن عبد الملك من عمرو بن عبد الله بن صفوان – احد وجهاء مكة - اشترط عليه من المال ما يسد به رمقه ويقضي عنه دينه فرضي الخليفة على مضض قائلا : " لولا أن يقال دخل ولم ينكح لقمت " (١٠٠) . الأمر الذي حدث أيضا للخليفة هشام بن عبد الملك إذ قال له القاسم بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان وقد أراد خطبة ابنته : " لا أزوجه حتى يقضي ديني ويأمر لي بعشرة ألاف درهم ، ويعطي أخي عبد العزيز عشرة ألاف درهم ، وامنة أختي عشرة ألاف درهم " (١٠١) . وقلما نجد من تشترط على الرجل زيارة أهلها بين حينٍ وأخر لبعد أهلها عن بيت الزوج وهذا ما حصل لعالم النحو الكوفي محمد بن الحسن بن أبي سارة الرؤاسي في خلافة الرشيد حينما خطب امرأة من أهل مصر (١٠٢) .

وفي حالات نادرة نجد بعض الرجال هم الذين يضعون الشروط للمرأة في أثناء خطبتها دون أن تطلب هي ذلك أو أي شيء أخر بغية الحصول عليها بشكل أو بأخر ، فقد اشترط الحجاج لهند بنت أسماء بن خارجة بعد المهر مائتي ألف درهم (١٠٣) . واشترط عدي بن ارطاة – والي البصرة للخليفة عمر بن عبد العزيز – (١٠٤) لامرأة خطبها دارا لها (١٠٥) .

٩- المهـــــر :

والمهر هو مبلغ من المال يتفاوت مقداره من خطبة لأخرى بحسب الظرف المعيشي للرجل كما يتفاوت من عصر لأخر تبعا لتغير أو تطور الوضع الاقتصادي للدولة ، ويدفع للمرأة حسب اتفاق مسبق بين الرجل والمرأة وأهلها ، كحق من حقوق المرأة لسد متطلباتها واحتياجاتها للحياة الزوجية الجديدة ، وكان معمولا به عند العرب منذ قبل الإسلام ولكنه لم يكن في الغالب من الأموال إنما من العقارات أو الحيوانات قد تصل في بعض الأحيان إلى مائة من الإبل (١٠٦) . لكنه في الإسلام أصبح من الأموال التي يختلف مقدارها بحسب ما اشرنا له في أعلاه ، وقد أكد الإسلام وحث المسلمين على ضرورة قلة المهور لشظف الحياة يومذاك وقلة توفر الأموال

وكذلك الأعمال وبساطة الوضع المعيشي للفرد العربي المسلم ، فقد ورد عن الرسول (ص) القول : " خير نساء أمتي أصبحهن وجها ، وأقلهن مهرا " (١٠٧) ، ثم أكد الخليفة عمر بن الخطاب (رض) ذلك على المسلمين وحث عليه بقوله : " لا تغالوا بصداق النساء ، فانه لو كان تقوى أو كرما في الدنيا كان نبيكم (ص) أولاكم به ، ما اصدق واحدة من نسائه ولا أصدقت واحدة من بناته أكثر من عشرة أواق " (١٠٨) . وعليه كانت المهور قليلة جدا في صدر الإسلام تماشيا مع وصايا الرسول (ص) والخلفاء الراشدين (رض) من بعده ، فضلا عن بساطة الحياة وعدم وجود التكلف وحياة الترف والبذخ ، فقد قادت الظروف المعيشية البسيطة للمجتمع العربي الإسلامي أيام الرسول (ص) أن تهب أم شريك غزية بنت جابر الدوسية نفسها للرسول (ص) من دون مهر (١٠٩) . كما لم يكن للرسول (ص) في خطبته لصفية بنت حيي – وقد سبيت في خيبر – من المهر سوى عتقها (١١٠) . أما مهر الرسول (ص) لام حبيبة بنت أبي سفيان - والتي تزوجها قبل صفية - وكان أربع مائة دينار فلم يكن من ماله الخاص فمن من المسلمين يملك ذلك المال يومذاك ، إنما هو هبة له من النجاشى ملك الحبشة وقد وكّل لخطبتها (١١١) . وأكثر ما دفعه الرسول (ص) من مهر كان لأسماء بنت النعمان الكندي – من سلالة ملوك كندة – وكان خمسمائة درهم ، ربما لأنها من بنات الملوك وبما يليق بمنزلتها أو لأنها كانت تعيش حياة الترف والبذخ (١١٢) . أما مهور بقية الناس في صدر الإسلام فكانت قليلة أيضا انعكاسا لمستوى المعيشة يومذاك ، فقد أمر الرسول (ص) أصحابه أن يجمعوا مهرا لتزويج ربيعة بن كعب الاسلمي – وكان يخدم الرسول (ص) – (١١٣) . وبعد هجرة عبد الرحمن بن عوف إلى المدينة لم يستطع الزواج إلا بعد أن باع واشترى فتزوج على قدر نواة من الذهب (١١٤) ، وهو مبلغ قليل يوازن طبيعة مستوى العيش يومئذ . كما لم يكن للإمام علي (ع) في خطبته للسيدة فاطمة (ع) سوى درعه فباعه بأربعمائة وثمانون درهم امهره إياها (ع) (١١٥) .

وبعد حركة الفتوحات العربية الإسلامية كثرة موارد الدولة فانتعشت الحياة الاقتصادية وتحسن الوضع المعيشي لخاصة الناس وعوامهم ، ولم تعد قيمة المهر الذي كان يدفع قبل ذلك يفي بمتطلبات المرحلة الجديدة حيث بدأت قيمة الأموال في تزايد والأسواق تغلي كالمراجل ، لذلك نرى الخليفة عمر بن الخطاب (رض) في خطبته لام كلثوم بنت الإمام علي (ع) يمهرها أربعين ألف درهم (١١٦) ، وهو مبلغ كبير جدا إذا ما قورن بالمرحلة السابقة لخلافته .كما امهر عبد الله بن عمر صفية أخت المختار بن أبي عبيد الثقفي عشرة ألاف درهم (١١٧) . وامهر الخليفة عثمان بن عفان (رض) نائلة بنت الفرافصة الكلبية عشرة ألاف درهم أيضا (١١٨) . وطبيعي أن يكون الغالبية من عامة الناس خلال هذه الفترة على هذه الشاكلة أيضا أو أدنى بقليل لتحسن الوضع المعيشي لعامة الناس كما هو الحال عند الخاصة .

ثم كثرت قيمة تلك المهور خلال العصر الأموي نتيجة التطور الحاصل في الوضع الاقتصادي للدولة ، بعد الانفتاح على اكبر عدد من البلدان الأخرى شرقا وغربا والتي كانت تدر الأموال والغنائم العينية على الدولة الإسلامية الجديدة ، مما انعكس ذلك بالإيجاب على الوضع المعيشي للأسر الحاكمة وخاصة الناس والغالبية من عوامهم في هذا العصر ، وأصبحت المهور تقدر بمئات وآلاف الدنانير والدراهم بدلا من الدراهم القليلة التي كانت تنفق قبل هذا العصر ، فقد امهر مصعب بن الزبير عائشة بنت طلحة خمسمائة ألف درهم (١١٩)،وهو مبلغ كبير جدا إذا ما قورن بعصر الخلفاء الراشدين (رض) . كما امهر مصعب سكينة بنت الحسين ألف ألف درهم(١٢٠) ، وهو ضعف ما أعطاه لعائشة بنت طلحة . وورد أن الحجاج بن يوسف الثقفي امهر ابنة عبد الله بن جعفر تسعين ألف درهم (١٢١) ، وهو مبلغ قليل إذا ما قورن بما دفعه مصعب لعائشة ، والأنسب أن يكون الحجاج قد دفع لها ألفي ألف درهم في السر وخمسمائة ألف درهم في العلانية كما ورد في رواية أخرى (١٢٢) . كما امهر الحجاج هند بنت أسماء بن خارجة مائة ألف درهم وعشرين تخت من الثياب (١٢٣) . وطبيعي أن يدفع هؤلاء القادة تلك المبالغ من أموال الدولة

المخصصة لشؤونهم الخاصة والعامة لكثرتها ، وربما بموافقة الدولة بدليل أن الحجاج امهر ابنة ابن جعفر علانية وأخرى في السر ، فربما ما دفع في السر كانت تلك من أمواله الخاصة وخاف أن يسأل عنها لكثرتها ، وإذا كان هذا ما دفع فما خفي كان أعظم . وتزوج يزيد بن عبد الملك في خلافة سليمان سعدة بنت عبد الله بن عمرو على عشرين ألف دينار ، ونفس المبلغ في زواجه من ربيحة بنت محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر ، سوى شرائه لحبابة بأربعة ألاف دينار ، فأغضبت كثرة تلك الأموال أخيه سليمان فقال : " لاحجرن عليه " (١٢٤) فلعلها كانت من أموال الدولة أيضا لا من خالص ماله . فقد كان هناك من يتزوج من ماله الخاص بدليل تصريح عبد العزيز بن مروان بقوله لقيمه : " اجمع لي أربع مائة دينار من طيب مالي فاني أريد أن أتزوج إلى أهل بيت لهم صلاح " وهي والدة عمر (١٢٥) . أما بقية طبقات المجتمع من العامة فقد لا يصلوا إلى مقدار ما يدفع من مهر كما هو الحال عند طبقة الحكام ، بل أن البعض منهم كان في عسر من دفع المهور العالية واكتفوا بالمهور القليلة التي كانوا يجمعونها مِن مَن كان يقدم لهم يد المساعدة والعون من فئة الحكام والوجهاء والأعيان ، فقد قدم رجل لعبيد الله بن زياد قائلا : " أصلح الله الأمير ، أن امرأتي هلكت وأردت أن أتزوج ..... فاعني في الصداق " فقدم له يد العون (١٢٦). وأعان سلم بن زياد الشاعر الفرزدق بعشرين ألف درهم في خطبته لابنة عمة النوار (١٢٧) . كما لم يستطع فتى أن يمهر ابنة عمة فدفع مهرها عنه عمر بن أبي ربيعة كنوع من المساعدة له فدفع عنه أربعمائة دينار (١٢٨) وقيل أربعة ألاف درهم (١٢٩) وفي رواية مائة درهم (١٣٠) وهذا مستبعد لقلة المبلغ . وكتب الخليفة عمر بن عبد العزيز كتاباً قرئَ في مسجد الكوفة : " ومن تزوج امرأة فلم يقدر أن يسوق صداقها فأعطوه من مال الله "(١٣١) . كما أن خالد بن عبد الله القسري كان يسوق المهر على من لا يستطيع من قومه (١٣٢) . ومنهم من لا يطلب العون ويكتفي بما لديه من مال ، فقد اقتصر مهر يحيى بن أبي حفصة – من شعراء

العصر الأموي - على ابنة إبراهيم بن النعمان بن بشير على عشرين ألف درهم فقال قائل يعير إبراهيم بشعر منه قوله :

فما تركت عشرون ألفاً لقائلٍ مقالاً فلا تحفل مقالة لائم (١٣٣) .

كما أن محمد بن سيرين (ت١١٠هـ) امهر امرأته السدوسية عشرة ألاف درهم (١٣٤) ، وهو مبلغ قليل في موازين هذا العصر .

وفي بداية العصر العباسي كانت المهور على سابقتها في العصر الأموي لعدم وجود تغير يشهد بعد ، فمهر يزيد بن أسيد بن زافر السلمي – أحد قادة الخليفة المنصور - على ابنة ملك الخزر كان مائة ألف درهم(١٣٥)،ومهر الخليفة المهدي على امرأة خطبها ألف ألف درهم (١٣٦) . لكن المهور ارتفعت فيما بعد اثر انتعاش الوضع الاقتصادي للدولة في هذا العصر بالذات مهور الطبقة الحاكمة فقد امهر الخليفة المأمون بوران بنت الحسن بن سهل ألف ألف دينار (١٣٧) .

١٠- الهدايـــــــا :

ويرافق منح المهر للمرأة جملة هدايا تعبيرا عن فرح الرجل بخطيبته وابتهاجاً واعتزازاً بها ، أو ربما للبروز أمام المرأة وأهلها وحتى عامة الناس وأقاربه على ما هو عليه من مظهر حسن وكريم كنوع من مظاهر الأبهة ورفعة السلطان ، فتلك صفة خاصة بالحكام والأغنياء وإلا من أين يأتي رجل من عامة الناس بتلك الهدايا وهو الذي كان يتدبر المهر بشق الأنفس . وتلك الظاهرة رصدت منذ ما قبل الإسلام ، فامرؤ القيس بن حجر – وكان من أبناء الملوك - في خطبته لامرأة أهدى لها مع المهر زقا من سمن وآخر من عسل وحلة من الثياب (١٣٨) . وإهداء الهدايا للمرأة في أثناء الخطبة ليست واجبة وفرض على الرجل إنما هي مستحبة وترتبط بالقدرة المالية والوضع المعيشي والاجتماعي للرجل ، فلكون الخليفة عثمان بن عفان (رض) من الطبقة الارستقراطية الحاكمة والمتنفذة في المجتمع ، كانت له المقدرة على دفع الأموال والمكافأت ثم

أن وضعه المعيشي يسمح له بذلك ، فقد أهدى لنائلة بنت الفرافصة حين خطبها كيسان أبا سليم وامرأته رمانه التي كانت من سبي كرمان ثم أعتقتها نائلة (١٣٩) ربما ليكونوا لها خدماً . وكذلك أهدى عمرو بن الحريث – وكان والي الكوفة لزياد بن أبيه - (١٤٠) لابنة عدي بن حاتم - وقد خطبها - عشرة ألاف درهم سوى المهر وقال : " هي هدية " ، ربما لقلة المهر الذي أخذه منه عدي وكان أربعمائة وثمانين درهما (١٤١) . كما بعث زياد بن أبيه إلى ابنة سعيد بن العاص الهدايا مع المهر (١٤٢) . وضاعف مصعب بن الزبير مهر عائشة بنت طلحة كهدية لها ، فاغضب ذلك أخاه عبد الله وأنبه عليه (١٤٣) . كما أهدى بشر بن مروان في خطبته لهند بنت أسماء خمسون ألف درهم فضلا عن المهر (١٤٤) . وكانت هدية الخليفة المهدي لاسماء أخت الخيزران حين خطبها ألف ألف درهم وهو نفس مبلغ مهرها (١٤٥).

ثانيا - الزفاف :

أما المرحلة الثانية من مراحل الزواج بعد الخطوبة فهو الزفاف ، إذ بعد الخطوبة التي قد تطول مدتها أو تقصر بحسب ظروف الرجل المعني والمرأة يبدأ الزفاف الذي يمثل الفيصل النهائي لعملية الزواج بين الرجل والمرأة ليجتمعا معاً تحت سقفٍ واحد ، وطبيعي أن تسبق عملية الزفاف جملة مفردات أو استعدادات يمكن أن تمثل مراسيم منظمة تقود الطرفين إلى الاجتماع سوياً في عشٍ واحد ، وطريقا ينتهي به الخطيبان بحيث لا يكون هناك زفاف إلا من خلال تلك المفردات . وعلى أهميتها يمكن دراستها على النحو التالي :

١- جهاز المرأة :

وكانت العادة أن تجهز المرأة بعد الخطبة وقبل الزواج بفترة وجيزة بحيث يتيسر لها ترتيب وضعها استعدادٍ للزفاف بأمرين الأول أثاث المنزل والثاني ملابس المهر ، وفيما يخص أثاث المنزل ورد أن الرجل إذا تزوج يومذاك بنى للمرأة دارا وجهزه بما يحتاج إليه (١٤٦) . إذ لا بد

للرجل أن يهيئ لبيته الذي سيتزوج به أن يؤثثه بأثاث يليق بهذه المناسبة والمرأة الجديدة أي العروس ، حتى عرف هناك من كان يبيع النجد والفرش التي تتخذ للعرائس وهو إسماعيل بن يسار النسائي (ت١٣٠هـ) ، وإنما سمي بالنسائي لمهنته تلك (١٤٧) . وكانت مفردات ذلك الأثاث تختلف قطعها ودرجة رقيها وتطورها من شخص لأخر ، فهي ترتبط بالوضع المعيشي للرجل المعني بالزواج ، وتختلف أيضا من عصر لآخر تبعا لتطور الوضع الاقتصادي لعموم الدولة . فلبساطة مفردات العيش أيام الرسول (ص) كان جهازه (ص) لام سلمة (رض) على حد قوله (ص) لها : " لك عندنا قطيفة تلبسها في الشتاء ، وتفرشينها في الصيف ، ووسادة من أدم حشوها ليف ، ورحيان تطحنين بهما ، وجرتان في احدهما ماء وفي الأخرى دقيق ، وجفنة تعجين وتثردين فيها " (١٤٨) . ثم لم يكن للإمام علي (ع) في زواجه من السيدة فاطمة (ع) من الافرشة والأثاث شيء يستحق الذكر لفاقته وفقره (١٤٩) ، لذلك تولى الرسول (ص) تجهيز ابنته السيدة فاطمة (ع) بوسادة محشوة وقربة وبعض الثياب (١٥٠) . لكن بعد عهد الخليفة عمر بن الخطاب (رض) وعلى مر العصور الإسلامية انتعشت الدولة بشكل ملحوظ اثر حركة الفتوحات الإسلامية كما نوهنا مسبقا في هذا البحث ، فأصبح الناس يغالون في تجهيز بيت المرأة بأثاث المنزل بالذات الطبقة الحاكمة منهم والتي كانت لهم المقدرة الكبيرة على ذلك ، بدليل قول إبراهيم بن المهدي في زواجه لأخت تاجر من بغداد : " لقد اتبعتها من الجهاز ما ضاق عنه بعض بيوتنا " (١٥١) ، في إشارة منه إلى كثرة ما جهزت به المرأة في هذا العصر وهذه الطبقة من المجتمع . كما زوج الخليفة هارون الرشيد رجلا ودفع عنه ألف دينار للجهاز بوساطة جعفر بن يحيى البرمكي(١٥٢)ربما بما يتضمنه من أثاث وملابس .

وأدى انتعاش الحياة الاقتصادية أن تجلب المرأة معها إلى بيتها الذي ستتزوج فيه بعض ذلك الأثاث مشاركة منها أو أنها أرادت الشيء الذي يعجبها ، فضلا عن كونها أكثر معرفة ودراية من الرجل بما يحتاجه عش الزوجة ، فلغنى عائشة بنت طلحة مهدت لمصعب بن الزبير في

زواجها منه أفرشة لم يرَ مثلها وكانت بقياس " سبع اذرع في عرض أربع " ، فقال مصعب : "كملت في كل شيء حتى هذا " (١٥٣) . كما جلبت خاتون ابنة ملك الخزر في زواجها من يزيد بن أسيد بن زافر غالبية ما يحتاجه قصرها بحسب اعتقادها فضلا عن تجهيز الرجل ، فقد جلبت معها على حد إشارة ابن اعثم الكوفي : " أربعة ألاف رمكة بفحولها ، وألف بغل وبغلة ، وألف إنسان ، وعشرة ألاف جمل خزرى من الجمال الصغار ، وألف جمل تركي ...، وعشرون ألف شاة ، وعشر عجلات على مثل القباب ، لها أبواب مضروبة بصفائح الذهب والفضة ...، وعشرون عجلة فيها أمتعة وآنية من الذهب والفضة وغير ذلك " (١٥٤) . ومع أن الرواية فيها شيء من المبالغة إلا أنها تعكس لنا وجود تلك الظاهرة يومذاك .

وترد لفظة (المنصة) في بعض الروايات التي فيها إشارة إلى غرف النساء في أثناء الزفاف كدلالة على أنها سرير العرائس (١٥٥) مما يدل على أن دار العروس كانت تجهز بسرير تنام عليه مع زوجها وهو سرير العرس.أو أحيانا يستغني العريسان عن السرير بـ(الحجلة) (١٥٦) ، وهي كالقبة وموضع يزين بالثياب والستور للعروس ويكون له أزرار كبار (١٥٧) .

والشيء الآخر في تجهيز المرأة يشمل الثياب ، وهي غير ثياب الزفاف التي تلبسها المرأة في ليلة عرسها إنما الثياب التي ستلبسها بعد العرس في بيت زوجها ، وهذه كانت جزءا من المهر وربما أموال المهر يشترى منها تلك الثياب ، إذ أن من السنة عند المسلمين أن يجهز الزوج الزوجة منذ عقد النكاح بكسوتها من الملابس والنفقة والفراش حتى لو كانت المرأة غنية(١٥٨) . ولأهمية هذا الأمر لدى العرسان راجت تجارة بيع جهاز العرائس حتى عرف في بلاد المسلمين من كان يجهز العرائس بتلك الثياب كمهنة عرفت يومذاك بين عموم المسلمين منهم ربيعة بن أبي عبد الرحمن المعروف بربيعة الرأي (١٥٩) – احد فقهاء المدينة (ت١٣٦هـ) – (١٦٠) . أي أن ثياب المهر كانت متوفرة في الأسواق بكثرة فهناك من كان يتاجر فيها ويبعها للناس في تلك المناسبات ، لتشكل مفردة مهمة من مفردات الزواج فحينما جهز النجاشى أم حبيبة بنت أبي

سفيان عن الرسول (ص) وهي في ارض الحبشة قبل أن تحمل إليه (١٦١) ، لا بد أن يكون ضمن ذلك الجهاز الثياب وان لم ترد الإشارة إليها . وفي زواج الإمام علي (ع) من السيدة فاطمة (ع) أمره الرسول (ص) أن يكون مهرها " ثلثا في الطيب ، وثلثا في المتاع " (١٦٢) ، ولا بد أيضا أن يكون من ضمن ذلك الثياب أيضا والتي هي جزء لا يتجزأ من احتياجات المرأة في أثناء الزواج . ويرتبط مقدار ما يقدم للمرأة من ملابس بالوضع المعيشي للرجل والذي يؤثر به الوضع الاقتصادي لعموم الدولة ووضعه الاجتماعي في وسط المجتمع ، فلكون الحجاج بن يوسف الثقفي من مفاصل الدولة الأموية البارزين ومن طبقة الأمراء ، كان الرجل يملك من الأموال الشيء الكبير بحكم وضعه الوظيفي والاجتماعي ، فبلغ مقدار الثياب التي بعث بها إلى هند بنت أسماء بن خارجة ثلاثون تختا من الثياب (١٦٣) . وجهز الخليفة هارون الرشيد امرأة مملوكة ثم اعتقها بعشرين تختا من الثياب (١٦٤) .

٢- تجهيز المرأة والرجل للزفاف :

وفي ليلة زفاف المرأة إلى زوجها كانت تجهز تجهيزا كاملا من ملابس وتحسيناً للشعر والوجه وسائر أجزاء الجسم الأخرى ، وكذلك تجهز بالحلي والمجوهرات ثم تعطر بسائر أنواع العطور المعروفة يومذاك ، لتصبح المرأة جاهزة تماما للإهداء إلى زوجها في ليلة الزفاف ، وهذا ما يسمى تجهيز العروس للزفاف . وأول مفردات التجهيز هو ثوب الزفاف الذي كانت تلبسه المرأة في ليلة زفافها ، وطبيعي أن تتفاوت درجة رقي تلك الثياب من امرأة إلى أخرى تبعا للوضع المعيشي والاجتماعي للمرأة وزوجها ، فقد كانت نساء العرب الميسورات ترتدي الثياب الراقية من ثياب الحرير والديباج والخز والوشي ذات الألوان الزاهية منهن السيدة خديجة (رض) في زواجها من الرسول (ص) (١٦٥) . وكذلك كان أيضا لباس زوجة يزيد بن هبيرة المحاربي – والي اليمامة للخليفة عبد الملك بن مروان – إذ لبست في زفافها ثياب العصب الرقيقة الزاهية (١٦٦) . وفاقت ثياب عبدة بنت عبد الله بن معاوية زوجة الخليفة هشام بن عبد الملك في

زفافها ما كان يتداول يومذاك من ملابس ، إذ لم يرَ مثلها في الإسلام أناقة وجمالا وهيبة ووقارا، فقد كانت من الدر وفي ظهرها خطان من الياقوت الأحمر (١٦٧) . كما كانت تلبس تلك النسوة الميسورات وشاحين مطرزين بالأحجار الكريمة ، تلبسهما بشكل متقاطع على جسدها في مظهر من مظاهر الحسن والجمال والرقي الفائق (١٦٨) . أما النساء من الطبقة الأخرى فكانت تلبس الثياب المتواضعة وبما يليق ويتوازن مع وضعها الاجتماعي ، فقد كان درع السيدة عائشة (رض) في زواجها مصنوعا من القطن ولا يتعدى سعره الخمسة دراهم (١٦٩) . وربما كانت العادة في صدر الإسلام أن تصبغ ثياب المرأة استعدادا للزفاف بدلا من شراء الثياب الجديدة لبساطة العيش يومذاك ، فقد قال الخليفة عمر بن الخطاب (رض) لابنته حفصة في جارية زفت لعثمان بن عفان (رض) : "يا بنتاه أصلحي من شأنها وغيري من بدنها واصبغي ثوبها " (١٧٠) . كما كانت العادة أن تستعير النساء من الطبقة الفقيرة ملابس العرس من نساء أخريات ، فكانت السيدة عائشة (رض) مثلا تملك درعا تستعيره منها النساء في ليلة زفافهن (١٧١) . وربما كانت النساء اللواتي يتولين تزيين العرائس يمتلكن قطعا من تلك الثياب ويقمن بإيجارهن لمن لم تتمكن من شرائها من السوق مقابل مبلغ معين من المال وتسترجع بعد انتهاء الزفاف .

وكان الزوج أيضا يلبس أفضل ما لديه من الثياب في ليلة الزفاف ، إذ أن من السنة أن يقوم الزوج بالتهيؤ لزوجته في ليلة زفافه ويتجمل ويتنظف ويمس الطيب (١٧٢) . وأيضا تختلف تلك الملابس من شخص لأخر ومن طبقة لأخرى فلبساطة الحياة في صدر الإسلام كان لباس الرسول (ص) في زواجه اللباس الأخضر المتواضع (١٧٣) . ولكنه في زواجه من خديجة لغناها لبس الملابس الراقية من قباطي مصر ومعها العمامة الحمراء (١٧٤) . ويقال أن عبد الرحمن بن عوف لبس حين أعرس درعاً بسيطاً من الزعفران (١٧٥) ، يناسب طبيعة الحياة الاجتماعية البسيطة في صدر الإسلام . بيد أن الاهتمام بنوعية ملابس الزفاف واختيار الأفضل منها نلمسه من خلال العصر الأموي بالذات عند الطبقات العليا وفيهم طبقة الوجهاء والأعيان ، فقد لبس

الحكم بن المطلب–احد أعيان المدينة في خلافة هشام بن عبد الملك–أجمل ثيابه في زفافه (١٧٦) كما لبس الإمام محمد الباقر (ع) ثوبا معصفرا (١٧٧) . وارتدى القاسم بن محمد بن أبي بكر (ت١٧٠هـ) رداء يقطر بالزعفران في زفافه (١٧٨) .

وبعد الملابس ينصب اهتمام العروس على تمشيط شعرها وتصفيفه وتحسينه ثم تنظيف شعر وجهها وسائر أجزاء الجسم الأخرى فضلا عن إصلاح الوجه والجسم بتبييضه وتحميره ، وتقوم بتلك المهمة أما مجموعة من النساء القريبات من المرأة أو زوجها ، أو امرأة مختصة بتلك العملية كان يطلق عليها يومذاك لقب (الماشطة) وهي التي تقوم بتزيين المرأة ليلة الزفاف فترتب لها شعرها وتبيض بشرتها وتحمر وجنتيها حتى يظن الزوج أنها بيضاء حمراء (١٧٩) . وقد سجل لنا التاريخ أسماء عدد من الماشطات عند العرب قبل الإسلام وبعده ، منهن أمنة بنت عفان بن أبي العاص التي كانت ماشطة قبل الإسلام (١٨٠) ، وأم غيلان مولاة لدوس وماشطة الازد التي كانت تمشط النساء وتجهز العرائس (١٨١) ،وأم ذفر ماشطة السيدة خديجة (رض)(١٨٢) ، وبسرة بنت صفوان إحدى الماشطات في مكة (١٨٣) . وطبيعي أن تلك النسوة قد اشرفن على تجهيز عدد كبير من النسوة قبل الإسلام وبعده للزفاف ، من ذلك تجهيز السيدة أمنة بنت وهب والدة الرسول (ص) إذ لما تزوجت دعي لها بعشر ماشطات وأخذن يجهزنها لزوجها عبد الله (١٨٤) . وطبيعي أن يكون ضمن ذلك التجهيز تحسين الشعر وتبيض الوجه ونحوهما كمرحلة من مراحل إعداد الزوجة لزوجها في ليلة الزفاف .

أو قد تتولى النساء من غير الماشطات تلك العملية فمن النساء كانت من تتقن عملية التجهيز والتمشيط والتحسين ، فيستغني عندئذ أهل المرأة عن الماشطة ، ففي زواج الرسول (ص) من صفية بنت حيي تولت تمشيط شعرها ليلة زفافها أم سليم بنت ملحان (١٨٥) ، وأم سليم كما ذكرنا امرأة صحابية وكانت مقربة من الرسول (ص) وليس في ترجمتها وأخبارها ما يشير إلى أنها كانت ماشطة (١٨٦) . وفي زواج الرسول (ص) من أسماء بنت النعمان الكندي تولت

تمشيطها وإصلاحها السيدة عائشة (رض) وحفصة بنت عمر بن الخطاب (رض) (١٨٧) ، وهنَّ غنيات عن التعريف . وتفيد بعض الروايات إلى وجود ظاهرة تطويل الشعر عند النساء في أثناء الزفاف كزيادة في الحسن والجمال ، بعد تساقطه بسبب المرض ، فقد جاءت امرأة إلى الرسول (ص) تسأله في تطويل شعر ابنتها وقد أصابها المرض فرد عليها رافضا : " لعن الله الواصلة والموصولة " (١٨٨) . وفي رواية أن امرأة من الأنصار جاءت إلى السيدة عائشة (رض) تسألها ذلك أيضا فنهتها لقول الرسول : " لعن الله الواصلة والموصولة " (١٨٩) . الأمر الذي يشير إلى وجود تلك الظاهرة عند العرب قبل الإسلام وصدره ، وربما سار عليه بعض المسلمين على مر العصور التاريخية فقد روى القاسم بن محمد ولعله ابن أبي بكر (رض) (ت١٧٠هـ)أن امرأة سألته أنها تمشط العرائس فقال:"لا بأس ولكن لا تصل الشعر بالشعر" (١٩٠) . دلالة على وجودها خلال تلك الفترة .

أما بالنسبة لتنظيف شعر الوجه والجسم فترد لدينا بعض النصوص التي توحي إلى ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة . فقد كانت عادة نتف شعر الوجه والجسم موجودة عند النساء يومذاك في الأيام الاعتيادية بدون أية مناسبة تذكر (١٩١) ، مما يجعل الاحتمال واقعا بحصولها في تجهيز المرأة للزفاف . وفي قول ابن إدريس الحلي : " كما ينتف النساء الشعر من وجه العروس " (١٩٢) . ما يؤيد صحة استنتاجنا في أعلاه حول وجود تلك الظاهرة . كما ورد أن النساء كانت تختضب في ليلة الزفاف إذ يروي ابن اعثم أن خاتون ابنة ملك الخزر " اختضبت وتزينت " (١٩٣) . وبعضهن كانت تستعمل الوشم على يدها ووجها بضرب الإبر ثم تحشو تلك الأجزاء بالكحل ، وقد لعن الرسول (ص) ذلك بقوله : " لعن الله الواشمة والمستوشمة "(١٩٤) .

وكانت المرأة في ليلة زفافها تجهز أيضا بسائر أنواع الحلي والمجوهرات المعروفة يومذاك ، فتعطيها رونقا وجمالا متميزا وتصبح فيها المرأة أكثر بهجة وسروراً وأناقة ، وتلك صفة عرفت لدى العرب منذ ما قبل الإسلام فقد لبست السيدة خديجة (رض) في زفافها من الرسول (ص)

الحلي والمجوهرات بشتى أنواعها ، حتى قيل أنها لبست تاجا من الذهب الأحمر المرصع بالدر والجوهر وفي قدميها خلخالان من الذهب وغيره الكثير (١٩٥) . واستمر ذلك في الإسلام كمظهر من مظاهر الحسن والجمال لدى العروس كما تدل على ذلك الكثير من المرويات التاريخية . ففي إهداء أم حبيبة لجاريتها أبرهة سوارين وخواتم من الفضة (١٩٦) ، ما يشير إلى أنها تملك منها الشيء الكثير وطبيعي أن تكون قد لبست بعضه في ليلة زفافها من الرسول (ص) . ولكن في صدر الإسلام كانت حلي العرائس بسيطة وقليلة جداً لبساطة العيش وقد لا يمتلك البعض من يجهز عروسه فيها ، إذ لم يجهز الإمام علي (ع) زوجته السيدة فاطمة (ع) بشيء من الحلي لفقره فقامت النساء وجهزن فاطمة (ع) من حليهن (١٩٧) ، وقد يكون ذلك على سبيل الاستعارة . ومن يتمكن في هذا العصر من تجهيز العروس بالحلي فقد اقتصر على الشيء اليسير ، فقد روي أن النساء في عهد الإمام علي (ع) كانت تلبس السوار من الذهب في زفافهن (١٩٨) . لكن تلك الحلي والمجوهرات عظمت وكثر الإقبال عليها في أثناء الزواج وربما حتى بدون مناسبة منذ بداية العصر الأموي لتطور الحياة الاقتصادية وتحسن حياة الناس فقد ألبست سكينة ابنتها من مصعب بأنواع الحلي واللؤلؤ (١٩٩) ، الأمر الذي يشير إلى كثرة رواج الحلي والمجوهرات بين عموم المسلمين يومذاك بالذات الخاصة منهم ، ويقينا كان يستخدم أيضا في شتى المناسبات وفي مقدمتها مناسبة الزفاف . ولغنى السيدة أم سلمة بنت يعقوب المخزومية - اذ كانت زوجة عبد العزيز بن الوليد بن عبد الملك ثم زوجة مسلمة بن هشام بن عبد الملك فيما مضى-(٢٠٠) ، أثقلت في زواجها من أبي العباس السفاح قبل خلافته بأنواع الحلي والمجوهرات في كل عضو من أعضاء جسدها إلى الدرجة التي لم يستطيع فيها أبو العباس السفاح الوصول إليها ليلة الزفاف إلا بعد أن نزعت عنها جميع تلك القطع بعد جهد كبير (٢٠١) . ومن يرى ما جلبته خاتون ابنة ملك الخزر في خلافة المنصور معها من حلي ومجوهرات (٢٠٢) يدرك تماما أنها لبست منه الشيء الكثير في زفافها من يزيد بن أسيد بن زافر . وفضلا عن ذلك كان الرجال أيضا يلبسون

بعض الحلي في أثناء الزفاف فالوليد بن عتبة كان يلبس الخاتم في شماله دلالة على انه قد أعرس أو حديث عرس (٢٠٣) .

وبعد جميع هذا التجهيز كانت المرأة تعطر بأبهى وأفضل ما عرفت من عطور خلال العصور الإسلامية يومذاك كمفردة من مفردات الزواج التي لا بد منها ، لأنها تضفي جمالا نفسيا ورونقا بديعا على المرأة في وجه الخصوص ، وربما كان العرب منذ قبل الإسلام وبعده ينصب اهتمامهم بالعطور ، فلم تكتفي السيدة خديجة في زفافها من التعطر فراحت تأمر خدمها ووضعت بين أيدهم المجامر من الذهب وفيها الطيب والعنبر والبخور من العود ونحو ذلك (٢٠٤) . وفي الإسلام جهز النجاشى أم حبيبة بألوان كثيرة من العطور فجيء إليها بالعود والورس والعنبر والزباد (٢٠٥) . وربما لهذا أيضا انصب اهتمام الرسول (ص) بالعطور ففي زفافه من صفية بنت حيي عطرتها أم سنان الاسلمية إحدى الصحابيات (٢٠٦) . ونلاحظ اهتمام العرب المسلمين أيضا بالعطور والطيب وهذا ما نستشفه من وصية الفرافصة الكلبي لابنته نائلة للخليفة عثمان بن عفان (رض) : " يا بنية : انك تقدمين على نساء من نساء قريش هن اقدر على الطيب منك ، فاحفظي عني خصلتين ، تكحلي وتطيبي بالماء حتى يكون ريحك كريح شن أصابه مطر " (٢٠٧) . وكانت النساء خلال تلك العصور يخططن وجوههن ويتعطرن بالغالية (٢٠٨) ، والغالية هي نوع من أنواع العطور مركبة من المسك والعنبر والكافور والعود ودهن اللباد (٢٠٩) ، وإنما سميت غالية فمن قبل معاوية بن أبي سفيان عندما أهدى له منها عبد الله بن جعفر قارورة ، وعندما سأله معاوية عن ثمنها ذكر ابن جعفر مالا كثيرا فقال معاوية عندئذ : " هذه غالية " فسميت من وقتها بهذا الاسم (٢١٠) . وطبيعي أن تستخدمها النساء في أثناء الزفاف كما يستخدمها الرجال آنذاك في الزفاف أيضا ، اذ لم يقتصر التعطر بالعطور في أثناء الزفاف على النساء فقط إنما كان الرجال يتعطرون أيضا ، فيقال أن عبد الرحمن بن عوف لبس درعا من الزعفران في ليلة زفافه (٢١١) ، والزعفران هو صبغ معروف يستخدم لصبغ الشعر والملابس وهو كذلك نوع من أنواع العطور (٢١٢) ، وربما غمس ابن عوف هنا الدرع بالزعفران . ولما

تزوج عمر بن عبد العزيز أسرج في مسارجه بالغالية (٢١٣) . ويقال أن الحكم بن المطلب لبس أجمل ثيابه وتطيب في زفافه (٢١٤) ، وطبيعي أن يستخدم ما عرف من عطور يومئذ كالزعفران أو المسك وربما الغالية حتى . كما لبس القاسم بن محمد بن أبي بكر حين أعرس رداء فيه قطرة زعفران (٢١٥) . أما استعمال الغالية فقد استمر استخدامها في العصور العباسية فقد ورد أن الحسن بن الافشين أغلى الناس بالغالية (٢١٦) في زفافه ، مما يشير إلى رواجها في هذا العهد وقبله بكثير وصولا بالعهد الأموي .

٣- الاحتفال بالزفاف :

وفي ليلة الزفاف كان يقام في الغالب احتفالٌ كبير بتلك المناسبة يحضره أهل الزوجين وأقاربهم والداني والقاصي وكل من يريد الحضور من النساء والرجال وحتى الصبيان ، كواجب وفرض اجتماعي حتم على الفرد تأديته كما حث عليه الرسول الكريم (ص) بقوله : " من دعي إلى عرس أو نحوه فليجب " (٢١٧) . وعرفت تلك الاحتفالات بمناسبة الزفاف عند العرب منذ قبل الإسلام كظاهرة حضارية تعبر لديهم عن الفرح والسرور والبهجة بزفاف العروسين . ففي حفلة زفاف هاشم بن عبد مناف على سلمى بنت عمرو النجارية حضر الزفاف الحاضر والبادي من جميع الأفاق (٢١٨) ، لكون هاشم من سادات العرب وتربطه بالقبائل علاقة حسنة . وفي الإسلام نرى الناس يقبلون أيضا بشكل جماعي أو فرادا على حفلات الزفاف ليشاركوا أهل الزوج بتلك المناسبة السعيدة ويؤدوا عنهم هذا الفرض والواجب الاجتماعي . فيصف ناهض بن ثومة - احد شعراء العصر العباسي - لمحمد بن خالد بن يزيد بن معاوية عرساً حضره وقد توافد الناس على ذلك العرس قائلا : " وإذا بها ناس مقبلون ومدبرون " (٢١٩) . وتتزايد أعداد الحاضرين إلى مناسبة الزفاف تبعا للوضع الاجتماعي للرجل المتزوج وأسرته ومدى ثقلها السياسي في المجتمع يومذاك ، ففي زواج يزيد بن أسيد بن زافر من خاتون ابنة ملك الخزر حضر زفافه جمع كبير من الناس وفيهم كبار قادة جيشه (٢٢٠) . وفي عرس الخليفة هارون

الرشيد من زبيدة حضر الناس من جميع الأفاق وفرق فيهم الأموال (٢٢١) . كما حضر جمع غفير من الناس زفاف الخليفة المأمون على بوران بنت الحسن بن سهل (٢٢٢) . أما بقية الناس من المجتمع فيعتمد حضور الناس إلى حفلاتهم تبعا لعلاقاتهم الاجتماعية .

وكان يحضر تلك الاحتفالات مجموعة من الطفيليين الذين يتقوتون من الأعراس ويأخذون مؤنهم منها من طعام وربما الأموال حتى ، فطفيل العرائس – رجل من أهل الكوفة من بني عبد الله بن غطفان – (٢٢٣) الذي ينسب إليه الطفيليون كان يوصي أصحابه فيقول لأحدهم : " إذا دخلت عرسا فلا تتلفت تلفت المريب ، وتخير المجالس ... ، ولا تنظر في عيون أهل المرأة ولا عيون أهل الرجل ، فيظن هؤلاء انك من هؤلاء وهؤلاء انك من هؤلاء ... " (٢٢٤) . كدلالة على حضور عامة الناس إلى حفلات الزفاف حتى من لا تربطه علاقة بالعريسين وإنما كان حضورهم لغرض التقوت فحسب .

ولم يقتصر حضور حفلة الزفاف على الرجال فقط إنما كانت تحضرها النساء أيضا ليشاركن العروس ونسائها الفرح والبهجة والسرور ، فقد اجتمع جمع غفير من النساء في زفاف السيدة فاطمة (ع) للإمام علي (ع) (٢٢٥) . وفي قول الخليفة عمر بن الخطاب (رض) : " اضربوهن بالعري ، فان النساء يخرجن إلى الأعراس (٢٢٦) ، ما يؤيد صحة قولنا أعلاه . كما عرف هناك من كان يحث زوجته على الخروج إلى الأعراس فقد قال رجل في عصر الخليفة المأمون لزوجته : " اخرجي الأعياد ، وادخلي الأعراس " (٢٢٧) . فضلا عن وجود القوالات في الأعراس (٢٢٨) ، والذي يعتقد أنهن يقوّلن في الأعراس على مر العصور الإسلامية .

وفي تلك الحفلة كان العريس يجلس في مكان قد فرش له والناس يجلسون حوله صفين ويسلم عليه (٢٢٩) . وكان هؤلاء الناس الحاضرين يلبسون في تلك المناسبة أفضل ما لديهم من الثياب الحسنة والجميلة والتي تليق بمثل هذه المناسبة السعيدة ، فقد لبس مروان بن الحكم في عرساً بزة حسنة (٢٣٠) . وكان للحكم بن هشام بن عبد الرحمن الثقفي الكوفي – من رجال العصر الأموي

الوجهاء الأشراف - مطرف خز يلبسه في الأعراس (٢٣١) . كما كانت النساء تلبس الملابس الجديدة والحسنة في الأعراس كما في عرس السيدة خديجة (رض) من الرسول (ص) (٢٣٢) . وفي الأعراس إبان خلافة الخليفة المهدي بن المنصور (٢٣٣) .

وفي ذلك الاحتفال كان أهل الزوجين وعامة الناس يهدون إلى الزوجين وعوائلهم جملة هدايا تعبيرا عن فرحهم وابتهاجهم بتلك المناسبة ومشاركتهم بها ، فضلا عن التعبير عن أداء الواجب . فقد أهدت السيدة خديجة (رض) إلى ابنتها زينب قي زفافها من أبي العاص بن الربيع قلادة (٢٣٤) . وأهدى قادة يزيد بن أسيد في زفافه من خاتون ابنة ملك الخزر من الهدايا كلا بحسب طاقته (٢٣٥) . كما أهدى الناس الهدايا إلى الحسن بن سهل في زواج ابنته كل حسب الطاقة أيضا (٢٣٦) .

ومن العادة في ذلك الاحتفال أن يهنئ الناس العريسين في ليلة زفافهم ، فقد قيل لعقيل بن أبي طالب لما تزوج : " بالرفاء والبنين " ، فقال لهما : " لا تقولوا هكذا ولكن قولوا كما قال رسول الله (ص) على الخير والبركة ، بارك الله لك ، وبارك عليك " (٢٣٧) . كما هنأ الناس بذلك المضمون عروة بن الزبير (٢٣٨) ، ومعاوية بن مروان بن الحكم (٢٣٩) في زفافهما ، والحسن بن سهل في زفاف ابنته بوران من الخليفة المأمون (٢٤٠) .

وفي أثناء تلك الحفلات كان البعض يوقد النار ابتهاجا بهذه المناسبة كما حدث في عرس في مدينة حمص في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (رض) (٢٤١) . وبعض حفلات الزفاف كان يجلب لها مجموعة من البهلوانين الذين يلعبون بالقضيب والخشب وسائر الألعاب البهلوانية الأخرى (٢٤٢) .

٤- الغنـــــــاء :

وكان المقيمون على حفل الزفاف يأتون بالمغنيين من شتى أرجاء البلاد لإحياء ذلك الحفل وإعطائه رونقا خاصا مطعماً بالفرح والسرور والابتهاج ،ومع أن البعض قد حرم الغناء (٢٤٣)

استنادا إلى الآية الكريمة التي تقول : " ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا أولئك لهم عذاب مهين " (٢٤٤) ، لكن فريقا أخر كان لا يرى بأس بسماع الغناء إذا كان في حدود المعقول في عيد أو عرس أو أية مناسبة سعيدة أخرى ، ودون أن يكون وسيلة لكسب المال كما ورد في بعض كتب الفقه الإسلامي (٢٤٥) . وعلى هذا يذهب البعض إلى أن الرسول (ص) قد أعطى الرخصة في الغناء (٢٤٦) ، واللهو فيه (٢٤٧) ، وكذلك النقر بالدف (٢٤٨) . وعلى هذا الأساس كان الغناء مباحاً لدى فريق من عموم الناس وخواصهم وفيهم البعض من طبقة الصحابة ، فقد حضر كل من قرظة بن كعب وثابت بن زيد - وهما من صحابة الرسول (ص) - عرسا وجواري يتغنين به ، وحينما عوتبوا على هذا قالوا : " انه قد رخص لنا في الغناء في العرس " (٢٤٩) .

وذهب البعض إلى أن اجر المغنية في الأعراس جائز ولكن بشرط أن لا تتكلم بالكلام الباطل الفاحش وان لا تلعب بالقضيب والعيدان ونحوهما (٢٥٠) . كما ورد القول عن الإمام أبي عبد الله الصادق (ع) : " أجرة المغنية التي تزف للعرائس ليس به بأس " (٢٥١) . وهي التي كانت تضرب بالدف أيضا فلا بأس بذلك كما ورد عن الرسول (ص) أيضا ، فقد قال الرسول (ص) لام أيمن في زفاف ابنته أم كلثوم : " هيئي ابنتي أم كلثوم وزفيها إلى عثمان وخفقي بين يديها بالدف " (٢٥٢) . وضرب الصحابي هبار بن الأسود بن المطلب في عرس ابنته بالكبر والغربال فاستساغ ذلك الرسول (ص) وقال : " هذا النكاح لا السفاح " (٢٥٣) .

وعلى ذلك استساغ بعض المسلمين الغناء وكانوا لا يرون بأسا به منذ الأيام الأولى لصدر الإسلام صعودا لما بعده ، وبرز هناك من كان يجيد الغناء في وقت مبكر من نشأة الدولة العربية الإسلامية ، وفيهم طويس المغني الذي قيل انه غنى في عرسٍ لعثمان بن عفان (رض) (٢٥٤) قبل خلافته ، إذ كان طويس أول من غنى في الإسلام في المدينة وأول من هزج الأهازيج ، وكان ينقر بالدف المربع أيضا (٢٥٥) . ثم كان طويس يغني في الأعراس منها غناؤه في عرس

أيام النعمان بن بشير الأنصاري ، وقد حظر النعمان ذلك العرس وأعجب بطويس إعجاباً كبيراً (٢٥٦) ، وربما كان ذلك في الكوفة في ولاية النعمان عليها . كما غنت المغنية عزة الميلاء في زفاف مصعب بن الزبير على عائشة بنت طلحة بالبيتين :

وثغر أغر شتيت البـــــــنات لذيذ المقبل والمبتســـم
وما ذاقه غير ظنـــــــــــي بـه وبالظــن يحكم فينا الحكم

فأعجب بها مصعب وقال : " بارك الله عليك يا عزة " (٢٥٧) .

كما غنى الدلال في زفاف ابنة عبد الله بن جعفر من الحجاج بن يوسف الثقفي ، فغنى ونقر بالدف الأغاني تلو الأخرى منها بيت احزن ابن جعفر قال فيه :

فهناك كاد الشوق يقتلني لو أن شوقا قبلـه قتلا

فدمعت عيناه وقال : " حسبك ! فقد أوجعت قلبي " (٢٥٨) . إذ كان عبد الله بن جعفر لا يرى بأسا بسماع الغناء (٢٥٩) ، وكان يحضر الأعراس منها التي فيها الغناء (٢٦٠) .

وازدهرت حركة الغناء خلال العصر العباسي في دور وقصور الخاصة من خلفاء وأمراء ووجهاء واعيان ونحوهم في مجالس السمر والمنادمة وجميع المناسبات السعيدة حتى عند عامة الناس (٢٦١) ، بالذات في عهد الرخاء والاستقرار عهد الخليفة هارون الرشيد الذي كان لا يرى بأسا بسماع الغناء ولكن بعد أن استفتى في ذلك (٢٦٢) ، وربما كان ضمن تلك المناسبات حفلات الزفاف أيضا وهي التي تأتي في مقدمة المناسبات السعيدة . وربما كان يحضر حفلات الغناء تلك من يرقص فيها من أهل الزوجين أو عامة الناس أو من كان مختصا بذاك ، فقيل أن إبراهيم بن هدبة المكنى أبو هدبة كان رقاصا بالبصرة أيام الدولة العباسية يدعى إلى حفلات الزفاف فيرقص فيها (٢٦٣) .

ونجد ظاهرة نثر الأموال على المضحكين والمهرجين والبهلوانيين وحتى عامة الناس خلال حفلات الزفاف ، ويقينا كان ذلك في أثناء الغناء والعزف والرقص في تلك الحفلات ، فالبعض كان ينثر الأموال على المهرجين الذين حضروا لإحياء الزفاف (٢٦٤) . والبعض ينثرها فوق العروس (٢٦٥) . والبعض ينثرها على عامة الناس الحاضرين في الزفاف كزيادة في البهجة والسرور ، فقد نثر الحسن بن سهل على من حضر زفاف ابنته بوران من الخليفة المأمون الضياع والجواري والقرى والخيل والدواب وغيرها من الجوائز الثمينة ، كانت تكتب هذه المسميات في رقاع وتجعل في بنادق المسك ثم تنثر على الناس ، فما سقطت على احد اخذ البندقة وذهب إلى الوكلاء لاستلام نصيبه ، فكان قيمة ما نثره الحسن في النثار وكذلك الوليمة أربعة ألاف ألف دينار (٢٦٦) ، فضلا عن نثار جدتها عليها ألف درة في صينية من الذهب (٢٦٧) .

٥- إعداد الطعام :

وكان لابد في مناسبة الزفاف من إطعام كل من حضر حفل الزفاف من عامة الناس وخواصهم وكذلك أهل العروسين ، وذلك الطعام يسمى الوليمة (٢٦٨) . وإنما سميت بالوليمة لاجتماع الزوجين في تلك المناسبة (٢٦٩) . وهي على العموم مستحبة وليست واجبة إذ " يستحب لمن يتزوج أن يولم ولو بشاة " (٢٧٠) . وتلك صفة عرفت عند العرب منذ قبل الإسلام ، فقد اطعم أبو سفيان بن حرب الناس لحم الجزور في مناسبة زواجه من هند بنت عتبة (٢٧١) . وعمل أبو طالب وليمة كبيرة للناس في مناسبة زواج الرسول (ص) من السيدة خديجة (رض) ، واطعم فيها الناس لحم الجزور أيضا (٢٧٢) . ثم أصبحت الوليمة عرفا عند العرب في الإسلام بالذات بعد أن حث الرسول الكريم (ص) الناس عليها ، كما في قوله (ص) لعبد الرحمن بن عوف حين تزوج : " أولم ولو بشاة " (٢٧٣) . ثم انه (ص) نفسه عمل بذلك فقد أولم الرسول (ص) الناس خبزا ولحم شاة في مناسبة زواجه من زينب بنت جحش (٢٧٤) . كما أولم (ص)

في مناسبة زواجه من صفية بنت حيي جزورا (٢٧٥) ، وقيل التمر والسويق (٢٧٦) ، وربما اطعم بهما الناس معا . وفي مناسبة زفاف الإمام علي (ع) بالسيدة فاطمة (ع) قال له الرسول (ص) : " لا بد للعرس من وليمة " فأمر بكبش وأولم به (٢٧٧) ، وقدم معه التمر والزبيب (٢٧٨) . ثم كانت هذه عادة الناس في عهد الرسول (ص) فقد أولم منهم عبد الرحمن بن عوف بشاة في مناسبة زفافه من امرأة من الأنصار (٢٧٩) وكما نوهنا إليه قبل قليل . وأولم الصحابي مالك بن ربيعة المعروف بأبو أسيد الساعدي بالتمر فقط في مناسبة زفافه (٢٨٠) ، وربما اقتصر على التمر لفقره إذ لم نشهد في ترجمته على ما يشير إلى غنى الرجل (٢٨١) .

وكذلك أولم الناس خلال العصر الراشدي حتى أصبح عرفا طبيعيا لمن يريد أن يتزوج أن يولم في مناسبة الزفاف ، فقد أولم الأشعث بن قيس الكندي في زواجه من أخت الخليفة أبي بكر الصديق (رض) ، وكانت وليمته كبيرة جدا وبما يليق به كأحد القادة الكبار وبما يتناسب أيضا مع وضع الخليفة (رض) الاجتماعي حتى قيل انه لم يبقي في السوق جزورا إلا ذبحه واطعم به الناس في تلك المناسبة (٢٨٢) . كما أولم عمر بن الخطاب (رض) الناس في مناسبة زواجه من ابنة عمه عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل وربما كانت تلك الوليمة كبيرة أيضا بدليل انه دعا إليها جمعا غفيرا من الناس (٢٨٣) .

ولكن منذ مطلع العصر الأموي تطورت ولائم الأعراس بالذات عند الخاصة من الناس لتناسب حجم التطور الحاصل في الحياة العامة ومنها الوضع الاقتصادي للدولة ، وبما يليق بهم كقادة وحكام قادوا الدولة الإسلامية يومذاك . فترد الإشارة إلى أن في مناسبة زواج مصعب بن الزبير من عائشة بنت طلحة أولم الناس (٢٨٤) ، وطبيعي أن تكون تلك الوليمة كبيرة جدا بحيث تناسب مع وضعه الاجتماعي في وسط المجتمع العربي الإسلامي يومئذ وصفته القيادية كوالي على العراق لأخيه عبد الله ، أو على الأقل أن يكون طعامه على شاكلة مهره الكبير لعائشة (٢٨٥) . وفي قول الحجاج في زواج ابنه محمد : " لأطعمن في عرسه طعاما لم يعمل احد قبله ولا بعده

مثله " ما يشير إلى فخامة وليمة العرس التي أقامها الحجاج في زفاف ولده محمد ، حتى انه جلب من أبناء فارس من يتقن عملية الطبخ وإعداد الاشربة الطيبة (٢٨٦) . ويصف لنا ناهض بن ثومة عرسا حضره في أيام محمد بن خالد بن يزيد بن معاوية بأنه طعام كثير وفيه الحلو والحامض والبارد والحار وفيه من الخبز واللحم الشيء الكثير (٢٨٧) ، ولا بد انه كان زفافا لأحد أغنياء ذلك العصر وإلا من يستطع تكفل كل ذلك العناء وإنفاق الأموال من عامة الناس . وأشار ابن خلكان إلى أن الخليفة المأمون عمل في مناسبة زفافه من بوران بنت الحسن بن سهل " من الولائم والأفراح ما لم يعهد مثله في عصر من الاعصار " (٢٨٨) ، في إشارة منه إلى فخامة تلك الوليمة في زواج المأمون . وطبيعي أن تقدم في مناسبات الزفاف تلك الاشربة أيضا ، فكان من ضمن مفردات وليمة عرس مالك بن مسمع الربعي (ت٧٣هـ) – سيد ربيعة في زمانه ومن وجوه أهل البصرة – (٢٨٩) ، شراب النبيذ من الزبيب والعسل (٢٩٠) . كما شرب سعيد بن جبير (ت٩٥هـ) نبيذاً في عرس حضره يسمى نبيذ الخوابي (٢٩١) . وأحيانا نجد بعض العوائل تبتعد عن تحمل عناء الطبخ وتوكله لأشخاص متخصصين ، فقد عرف في العصر الأموي من كان يصنع الطعام ويبيعه لمن لم يتكمن من صنعه منهم والد إسماعيل بن يسار النسائي (ت١٣٠هـ) (٢٩٢) .

٦- مراسيم الزفاف :

ويتضمن الزفاف جملة مفردات مهمة كان على العروسين القيام بها في هذه المرحلة استعدادا لدخول العروس إلى عريسها في المكان الذي أعد وهيئ لها وهو بيت الزوجة ، وتلك المفردات كانت بمثابة مراسيم معينة يؤديها العريسان في هذه المرحلة لتشكل عرفاً اتفق عليه في المجتمع العربي الإسلامي يومذاك . وأولى تلك المفردات هي تهيئة العروس وإعدادها إعداداً نفسيا ومعنويا وحتى مادياً للدخول إلى المكان الذي ينتظرها وهو عش الزوجية ، فالعروس قبل أن تزف إلى عريسها كان لابد لأهلها أن يرسموا لها نهجا وطريقاً معيناً تسير عليه مع زوجها في

حياتها الزوجية القادمة ، ففي ذلك نوع من الضمان لمستقبلها واستقرارها في بيتها وإدامة لنفسها مع زوجها ، ويتم ذلك عن طريق توصيتها من قبل أهلها فيما ستفعل مستقبلا حيال زوجها ، كالاهتمام بالهيئة والمظهر والتعطر وكذلك في الحفاظ على العادات والتقاليد العربية الأصيلة بل حتى في التصرفات داخل البيت ، ثم كيفية التغلب على قلب الرجل واحتوائه بحيث تجعله لا يرى سواها . من ذلك نذكر ما أوصى به الفرافصة الكلبي ابنته نائلة قبل زفافها من الخليفة عثمان بن عفان (رض) ، إذ قال لها : " " يا بنية : انك تقدمين على نساء من نساء قريش هن اقدر على الطيب منك ، فاحفظي عني خصلتين ، تكحلي وتطيبي بالماء حتى يكون ريحك كريح شن أصابه مطر " (٢٩٣) . وقال عبد الله بن جعفر لابنته في زفافها من الحجاج : " إياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق ، وإياك وكثرة المعاتبة فانه يورث البغضاء ، وعليك بالكحل فانه أزين الزينة ، وأطيب الطيب الماء " (٢٩٤) . كما أوصى أسماء بن خارجة ابنته هند في زفافها من الحجاج أيضا ، منها قوله : " يا بنية ، كوني لزوجك امة يكن لكِ عبدا ، ولا تدني منه فيملك ، ولا تتباعدي عنه فينفر عليك ... " (٢٩٥) .

وبعد توصية المرأة وتهيئتها نفسيا من قبل أهلها وربما أقاربها أيضا ، تحمل إلى عشها الزوجي في رحلة جميلة من رحلات العمر التي تحلم بها كل امرأة . وإذا كانت المرأة في مدينة أخرى كانت تحمل إلى عريسها قبل فترة وجيزة من الزفاف ، وربما إلى مكان معين كأن يكون من أقرباء الزوج أو الزوجة ثم تزف إليه من هناك في ليلة الزفاف . فقد حملت ابنة عبد الله بن جعفر إلى الحجاج من المدينة إلى العراق استعدادا للزفاف (٢٩٦) . وحملت السيدة سكينة بن الحسين (ع) في زواجها من الاصبغ بن عبد العزيز بن مروان إلى مصر (٢٩٧) ، وربما كان حملها من المدينة لان آخر زوج لها قبل الاصبغ هو زيد بن عمرو بن عثمان الذي هلك عنها في المدينة (٢٩٨) ولم يحصل الزواج فقد وجدت الاصبغ ميتاً (٢٩٩) . كما حملت أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب (رض) إلى عبد العزيز بن مروان إلى مصر لغرض الزفاف أيضا (٣٠٠) وربما حملت إليه من المدينة أيضا وهو محل سكناها (٣٠١) . وبعد وفاتها تزوج أختها حفصة وحملت

إليه إلى مصر ليتزوج بها أيضا (٣٠٢) ولا بد أن تكون من المدينة أيضا محل سكناها . وفي زواج إسماعيل بن علي بن عبد الله بن عباس بأسماء بنت يعقوب – وهي امرأة من ولد عبد الله بن الزبير – حملت إليه من المدينة إلى بلاد فارس مرورا بالأهواز لغرض الزواج (٣٠٣) .

وبعد وصول العروس إلى مدينة عريسها كانت تزف حتما آنذاك بإحدى وسائل النقل المعروفة يومذاك ، كما هو الحال في زفاف العرائس من نفس المدينة التي يسكنها العريس ، فقد زفت امرأة إلى الإمام علي (ع) على حمار (٣٠٤) . كما زفت امرأة أيام الإمام علي (ع) على سفينة في البصرة (٣٠٥) . وقد تحمل العروس في هودج ومعها النيران في منظر من مظاهر الفرح والبهجة والسرور كما حصل في عرس في مدينة حمص من بلاد الشام في خلافة الخليفة عمر بن الخطاب (رض) (٣٠٦) . وحينما زفت هند بنت أسماء بن خارجة إلى الخليفة عبد الملك بن مروان حملت في محمل الزفاف (٣٠٧) ، وبما يليق بامرأة زفت إلى خليفة المسلمين ويليق بنظم ورسوم دار الخلافة ، ومحمل الزفاف قريبا من حيث المضمون من الهودج . وقد يحمل البعض على عود وهو السرج (٣٠٨) .

وبعد وصول المرأة إلى دار الزوج كانت تزف إليه بالأهازيج والأناشيد والأشعار وكانت تزفها الرجال وكذلك النساء وربما القريبات منها . فقد زف الناس الخليفة عمر بن الخطاب (رض) على عروسه أم كلثوم بنت الإمام علي (ع) قائلا لهم " زفوني " (٣٠٩) . وزف أصحاب سلمان الفارسي إلى زوجته في ليلة زفافه فقال لهم " ارجعوا آجركم الله " (٣١٠) . كما زفت بوران بنت الحسن بن سهل إلى الخليفة المأمون في مظهر من مظاهر الأبهة وجلالة السلطان (٣١١) . وترافق زفاف المرأة إلى زوجها الأهازيج والأناشيد والأشعار كما اشرنا . فقد مر الشاعر الفرزدق بنسوة يزففن عروسا إلى زوجها فانشأ يقول الشعر في تلك المناسبة (٣١٢) ، وربما كان ذلك علي سبيل الاندماج معهن . وفي زفاف لبنى لرجل من آل كثير بن الصلت الكندي ، قالت نساء الحي شعرا في تلك المناسبة جاء فيه :

لبينـــى زوجها أصبحَ لا حـرَّ بواديـــــــه
له فضـل على النـاس بما باتــت تناجيـــه
وقيـس ميـت حـــــيَّ صريع فـي بواكيــه
فـــلا يبعـــــده الله وبعــداً لنواعيـــه (٣١٣) .

وكانت العادة عند العرب أن ترافق العروس إلى بيت زوجها من تنظر من النساء في أمرها وتشعرها بالأمان لوجودها بقربها ، وطبيعي أن من تقوم بتلك المهمة والدة العروس ولكن إذا تعذر ذلك قامت امرأة قريبة منها بتلك المهمة ، فقد ورد أن أسماء بنت عميس ذهبت مع السيدة فاطمة (ع) في زفافها للإمام علي (ع) ، وحينما سألها الرسول (ص) عن ذلك قالت له : " فان الفتاة ليلة زفافها لا بد لها من امرأة تكون قريبة منها ، إن عرضت لها حاجة أفضت بذلك إليها " (٣١٤) . فدعى لها الرسول (ص) قائلا : " اللهم اسكن أسماء الجنان " (٣١٥) . ويشْكل المجلسي على حضور أسماء بنت عميس زفاف السيدة فاطمة (ع) لأنها خلال تلك الفترة كانت مع زوجها جعفر بن أبي طالب في الحبشة ، وأشار إلى أن التي حضرت معها هي أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية(٣١٦)وهذا هو الأنسب .

٧- آداب الدخول :

وثمة آداب كان على العريسان مراعاتها في أثناء الدخول إلى بيتهما في ليلة الزفاف بحسب ما أوصت به الشريعة الإسلامية وعمل به كأخلاق وسنة عربية أصيلة ، فمن آداب الدخول أن تدخل المرأة إلى بيتها في أثناء الزفاف بالقدم اليمنى لاعتقاد العرب المسلمين يومذاك أن في ذلك طلبا للمال والبنين ، نستشف ذلك من إشارة رجل من العلماء وهو قثم بن أبي قتادة الحراني (ت٢٣٧هـ) (٣١٧) ، بأنه سمع رجلا يقول أن العجائز يقلن في زفاف المرأة للرجل : " ادخلي رجلك اليمنى على المال والبنين " (٣١٨) ، ولا بد انه موروث عربي قديم تناقلته النساء من جيل إلى جيل حتى وصل إلى هذا العصر. ومن آداب الدخول أيضا أن يقوم الزوج بخلع خف

الزوجة وغسل رجليها وصب الماء على باب الدار ، وكما أوصى بذلك الرسول (ص) الإمام علي (ع) في زواجه من السيدة فاطمة (ع) ، فأن ذلك يطرد الفقر (٣١٩) . ثم كان من السنة على الزوج في أثناء الدخول أن يصلي ركعتين ثم يبدأ بالدعاء (٣٢٠) . ونجد في بطون المصادر الإسلامية الكثير من الشواهد على ذلك منها أن شريح القاضي في أثناء زفافه على زينب بنت حدير توضأ هو وزوجته وصليا ركعتين سألوا فيهما الله عز وجل خير ليلتهما والتعوذ من شرها (٣٢١) . كما سأل رجل الإمام محمد الباقر (ع) فيما يفعل حيال ليلة الزفاف فأشار إليه الإمام (ع) بالصلاة والدعاء (٣٢٢) .

وبعد الصلاة كان على الرجل أن يمسح على ناصية المرأة ويبدأ بالدعاء بالبركة والخير لهما والابتعاد من السوء والشر وكل ما هو مكروه ، ومن تلك الأدعية المأثورة أن يقول الرجل : " اللهم بارك لي في أهلي وبارك لها في ما جمعت بيننا فاجمع بيننا في خير ويمن وبركة ، وان جعلتها فرقة فاجعلها فرقة إلى خير " (٣٢٣) . أو أن يقول : " اللهم إني أسالك خيرها وخير ما جبلتها عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه " (٣٢٤) . فقد مسح سليمان الفارسي على رأس زوجته في ليلة الزفاف ودعى لها بالبركة (٣٢٥) . ودعى أيضا الخليفة عثمان بن عفان (رض) بالبركة لزوجته نائلة في ليلة الزفاف بعد أن مسح على رأسها (٣٢٦) . وبعد هذا كان على الزوج تقبيل زوجته ومداعبتها وأن يهدأ من روعها ثم ينزع عنها ثيابها ويباشر معها عملية الجماع ، كما فعل الرسول (ص) في زفافه من امرأة من بني الجون (٣٢٧) . وما فعله الخليفة عثمان بن عفان (رض) في زفافه من زوجته نائلة (٣٢٨) . وما فعله أيضا أبو العباس السفاح من زفافه من زوجته أم سلمة بنت يعقوب الذي طال انتظاره فيها لان كل عضو منها كان مكللاً بالجوهر (٣٢٩) . وتلك تعاليم الإسلام وآداب المجتمع العربي في أثناء الدخول وليس بالضرورة أن كل من تزوج قام بها .

الهوامـــــــش

١- ابن الكردبوس التوزي : الاكتفاء في أخبار الخلفاء ، ١ / ٤٦ .

٢- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ٩٦ .

٣- المصدر نفسه ، ٧ / ٩٦ – ٩٧ .

٤- المصدر نفسه ، ٧ / ٩٨ .

٥- البلاذري : انساب الأشراف ، ٧ / ١٩ .

٦- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٢٠ / ٢٧٩ .

٧- المصدر نفسه والجزء والصفحة . وللمزيد من المعلومات حول نعت النساء للرجال ينظر الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش وأخبارها ، ٢ / ٦٤١ ؛ ابن عبد ربه : العقد الفريد،٧ / ١٠٤.

٨- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ٢١ ؛ القاضي النعمان : شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار ، ٢ / ٣٥٥ – ٣٥٦ .

٩- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ،١٧ / ١٥٩ ؛ ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ٥٥ / ٨٨ . وقد ورد اسمها في العقد الفريد زينب بنت جرير وهو تصحيف ينظر ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ١٠٠ .

١٠- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١ / ٨٣ – ٨٥ .

١١- ابن اعثم الكوفي : الفتوح ، ٨ / ١١٢ – ١١٣ .

١٢- ينظر أخباره عند الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ، ٣ / ١٢٦ – ١٢٨ ؛ الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ١١ / ٩٦ .

١٣- الجاحظ : المحاسن والأضداد ، ص٢٧٣ .

١٤- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ١٤٣ ؛البلاذري : انساب الأشراف ٢ / ٩٥ .

١٥- ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٣٥٤ .

١٦- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ٩٦ .

١٧- ينظر ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٥ / ١٧٠ – ١٧١ .

١٨- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٩ / ٢١٣ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ٧٠ / ٢٥١ .

١٩- الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ١ / ٣٣٤ .

٢٠- اليعقوبي : تاريخ اليعقوبي ، ١ / ٣٤٠ – ٣٤١ .

٢١- البلاذري : انساب الأشراف ، ١ / ١٠٦ – ١٠٧ .

٢٢- ابن اعثم : الفتوح ، ١ / ٢٥ – ٢٦ .

٢٣- ينظر المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ٣ / ٢١٦ ؛ ابن عساكر : أعلام النساء، ص٦٥ .

٢٤- ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٦٥٤ – ٦٥٥ .

٢٥- ينظر ابن الكردبوس التوزي : الاكتفاء في أخبار الخلفاء ، ١ / ٤٦ – ٤٧ .

٢٦- ينظر البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٦٤ ؛ البيهقي : السنن الكبرى ، ٤ / ٦٥ .

٢٧- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ٩٦ – ٩٧ .

٢٨- ابن عساكر : أعلام النساء ، ص٥٤ .

٢٩- ينظر الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ٢ / ٨٤٣ .

٣٠- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ١١ / ٤٤٣ .

٣١- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١١ / ١٣٨ .

٣٢- ينظر الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ٢ / ٨١٠ ؛ ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ١٠٤ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٠ / ٢٤٢ – ٢٤٣ ؛ الابشيهي : المستظرف ، ص٥١٨ .

٣٣- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ١١٩ – ١٢٠ .

٣٤- ولعلها أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد الأنصارية والدة انس بن مالك لأنها كانت قريبة جدا من الرسول (ص) واشتركت معه في عدة معارك وحدثت عنه ، ينظر ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٥ / ٧٤ ، ٧٥ ، ٨ / ٤٢٤ – ٤٣٤ ؛ ابن حجر العسقلاني : الإصابة في تمييز الصحابة ، ٨ / ٤٠٨ – ٤١٠ .

٣٥- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٩ – ١٠ ؛ غريب الحديث ، ١ / ١٦١ .

٣٦- ينظر الهيثمي : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ٤ / ٢٧٦ ؛ الصالحي الشامي : سبل الهدى في سيرة خير العباد ، ٩ / ٤٣ ؛ الحطاب الرعيني : مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، ٥ / ٢٢ ؛ المتقي الهندي : كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، ١٦ / ٢٩٨ .

٣٧- ابن منظور : لسان العرب ، ٧ / ١٨٠ ؛ ابن حجر : سبل السلام ، ٣ / ١١٣ .

٣٨- الزبيدي : تاج العروس من جواهر القاموس ، ١ / ٣٧٨ .

٣٩- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ١٦١ ؛ البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٩٩ ؛ المتقي الهندي : كنز العامل ، ١٢ / ٤١٨ .

٤٠- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٢ / ٣٠١ .

٤١- ابن عساكر : أعلام النساء ، ص٢٣٩ ؛ تاريخ دمشق ، ٦٩ / ٢٥٧ . وفي بعض المصادر أن المرأة الواصفة لعائشة تدعى حبى المدينية أو حواء المدنية ينظر الجاحظ : المحاسن والأضداد ، ص٢٦٣ – ٢٦٤ ؛ البلاذري : انساب الأشراف ، ٧ / ١٩ .

٤٢- لقب بالحذاء لأنه كان يجلس مع الحذاءين فغلب عليه اللقب ، وهو رجل بصري من العباد الزهاد العلماء وتوفي في بغداد ، ينظر ابن حبان : الثقات ، ٦ / ٢٥٣ ؛ مشاهير علماء الأمصار ، ص٢٤١ .

٤٣- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٩ . وللمزيد من المعلومات حو معاينة النساء ينظر الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ١ / ١٣٨ ، ٢ / ٦٤١ ؛ ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٤ / ٦٢ – ٦٣ ؛ ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٥٠٧ ، ٢ / ٥٦ .

٤٤- الترمذي : سنن الترمذي ، ٢ / ٢٧٤ .

٤٥- احمد بن حنبل : المسند ، ٥ / ١٠ ؛ الترمذي : سنن الترمذي ، ٥ / ٦٥ .

٤٦- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ١٢ .

٤٧- المصدر نفسه ، ٤ / ١٥ .

٤٨- ينظر خليفة بن خياط : تاريخ خليفة بن خياط ، ص٢٨٧ ؛ اليعقوبي : تاريخ اليعقوبي ، ٢ / ٣٢٧ .

٤٩- تنظر أخباره عند ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٤١ / ٢٨ – ٣٤ .

٥٠- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ١٣ .

٥١- ينظر عنه ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ١٦ / ٩٥ .

٥٢- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ١٦ .

٥٣- المصدر نفسه ، ٢ / ٢١٨ .

٥٤- أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني ، ١٠ / ١٩ – ٢٠ ، ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ١٧ / ٢٣٤ .

٥٥- ابن الكردبوس التوزي : الاكتفاء ، ١ / ٤٧ .

٥٦- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٢٠ / ٢٨٠ – ٢٨١ .

٥٧- المصدر نفسه ، ١١ / ١٣٠ .

٥٨- لقد ورد الاسم هنا عبد الحميد وهو تصحيف إذ أن المقصود به عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف وكان من جلة رجال المدينة وله وفادة على الخليفة عمر بن عبد العزيز ، أما عبد الحميد فهو مجهول عند أصحاب الحديث . ينظر الصنعاني : المصنف ، ٤ / ٥١٨ هامش التحقيق ؛ ابن حبان : مشاهير علماء الأمصار ، ص٢٠٦ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٣٦ / ٤٧٣ – ٤٧٨ .

٥٩- ينظر ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ١٠٤ – ١٠٥ .

٦٠- ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٣١٠ .

٦١- البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٩٩ .وللمزيد من المعلومات حول المشاورة هنا ينظر الجاحظ : رسائل الجاحظ ، ٢ / ١٣٣ ؛ ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٤٨ ؛ أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني ، ١٠ / ٢٤٢ – ٢٤٣ ؛ الابشيهي: المستظرف في كل فن مستطرف ، ص٥١٨ .

٦٢- ينظر ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٣٩ ؛ العلامة الحلي : العدد القوية لدفع المخاوف اليومية ، ص١٤٣ – ١٤٤ ؛ الابشيهي : المستظرف ، ص٥١٥ .

٦٣- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٧ / ١٥٩ ؛ وينظر باختلاف أسماء القراء وتفاوتها ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ١٠٠ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٥٥ / ٨٨ . وإنما كان جل اعتمادنا على كتاب الأغاني بالأساس لان أسماء القراء متكاملة ومضبوطة إلى حدٍ ما .

٦٤- ينظر أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٩ / ١٥٢ – ١٥٣ .

٦٥- ابن اعثم : الفتوح ، ٨ / ١١٣ .

٦٦- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٤ / ٨٦ .

٦٧- ينظر البلاذري : انساب الأشراف ، ١ / ٢٢٧ ، ٢ / ٥٧٤ – ٥٧٥ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٤٥ / ٤٣٠ ؛ ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ ٣٥٦ .

٦٨- ينظر د. رحيم حلو محمد ، : دوافع تعدد الزوجات عند الخلفاء خلال القرنين الأول والثاني للهجرة ، (مجلة دراسات تاريخية ، العدد الثاني ، ٢٠٠٦ م) ،ص٦٠ .

٦٩- البلاذري : انساب الأشراف ، ٦ / ١١٤ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٦ / ٢٥١ – ٢٥٢ .

٧٠- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ١٨ .

٧١- البلاذري : انساب الأشراف ، ٥ / ١٥٧ .

٧٢- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٣ / ٧٨ .

٧٣- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٩ /٥١ – ٦٢ ؛ الكتبي : فوات الوفيات ١ / ١٦٨ .

٧٤- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٦ / ٢١٢ – ٢١٣ . وللمزيد من المعلومات حول هذا النوع من الخطوبة ينظر الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ٢ / ٦٢٤ ، ٨٤٣ ؛ البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٥٦٦ ، ٣ / ٢٧٠ ، ٢٧٣ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٢٠ / ٢٨٠ – ٢٨١ .

٧٥- سورة النساء ، من الآية ٢٥ .

٧٦- أبو يعلي الموصلي : مسند أبو يعلي ، ٨ / ١٣٩ ، ٢٥١ – ٢٥٢ ؛ الهيثمي : مجمع الزوائد ، ٤ / ٢٨٥ .

٧٧- ابن الكردبوس التوزي : الاكتفاء ، ١ / ٤٦ – ٤٧ .

٧٨- الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ٢ / ٧٥٤ .

٧٩- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ١٠٠ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٧ / ١٥٩ – ١٦٠ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٥٥ / ٨٨ .

٨٠- البلاذري : انساب الأشراف ، ٦ / ٣٥٦ .

٨١- ينظر أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٢١ / ٢١٤ ؛ ابن كثير : البداية والنهاية ، ٩ / ٢٩٤ ؛ ابن معصوم : الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة ، ص٥٤٤ – ٥٤٥ .

٨٢- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٦ / ١١٠ .

٨٣- المصدر نفسه ، ١٦ / ٨١ .

٨٤- البلاذري : انساب الأشراف ، ٨ / ٢٥٧ .

٨٥- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١ / ٢٩٥ – ٢٩٦ .

٨٦- ينظر الطوسي : تهذيب الأحكام ، ٧ ، ٤٠٨ ؛ ابن إدريس الحلي : السرائر ، ٢ ، ٦٢٠ .

٨٧- الطبراني : المعجم الكبير ، ١٨ / ١٤٢ ؛ الدارقطني : سنن الدارقطني ، ٣ / ١٥٥ ؛ البيهقي : السنن الكبرى ، ١٠ / ١٤٨ .

٨٨- البيهقي : السنن الكبرى ، ٧ / ١٢٥ .

٨٩- ينظر الحلي : الجامع للشرايع ، ص٤٥٢ – ٤٥٣ ؛ المجلسي : بحار الأنوار ، ١٠٠ / ٢٦٦ – ٢٦٧ .

٩٠- الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ٢ / ٧٥٤ .

٩١- البلاذري : انساب الأشراف ، ٦ / ٣٢٠ .

٩٢- التنوخي : الفرج بعد الشدة ، ٢ / ٢٢٤ ؛ الابشيهي : المستظرف ، ص٢١٣ .

٩٣- البلاذري : انساب الأشراف ، ٦ / ٣٥٦ .

٩٤- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ٢٣٥ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٧ / ١٨٢ . وللمزيد حول الشهود ينظر الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ٢ / ٨٤٣ – ٨٤٤ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١١ / ١٣٠ .

٩٥- السيد سابق : فقه السنة ، ٢ / ١٠٥ – ١٠٦ .

٩٦- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٦٩ ؛ ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٣٧٠ .

٩٧- ينظر الطبري : تاريخ الرسل والملوك ، ٤ / ١١٠ – ١١١ ؛ المسعودي : مروج الذهب ، ٢ / ٤٠٥ – ٤٠٦ ؛ الدميري : حياة الحيوان الكبرى ، ١ / ٦١ .

٩٨- البلاذري : انساب الأشراف ، ٩ / ٤٤٥ .

٩٩- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٦ / ٢١٢ .

١٠٠- الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ٢ / ٨٧٩ .

١٠١- البلاذري : انساب الأشراف ، ٨ / ٣٨٦ .

١٠٢- ياقوت الحموي : معجم الأدباء ، ٩ / ٦٤ .

١٠٣- الابشيهي : المستظرف ، ص٦١ . وقد ورد اسمها هنا عند الابشيهي في كتاب المستظرف هند بنت النعمان ويقصد به النعمان بن بشير الأنصاري وكما أشارت إلى ذلك بعض المصادر الإسلامية أيضا ينظر مثلا ابن قدامة : المغني ، ٧ / ٣١٢ . وهذا تصحيف لان المرأة التي تزوجها الحجاج هي هند بنت أسماء بن خارجة كما ثبت لدينا. ينظر ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٣ / ٧٨ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٢٠ / ٢٧٨ – ٢٨١ .

١٠٤- خليفة بن خياط : تاريخ ، ص٢٥١ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ١٠ / ٩ .

١٠٥- ابن قتيبة:المعارف،ص٢٤٦ ؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ٢ / ٤٦١ .

١٠٦- ينظر أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٦ / ١٠٤ ، ٩ / ٨٥ ، ٢٢ / ١٤٣ .

١٠٧- السيوطي : الجامع الصغير ، ١ / ٦٣٠ ؛ المتقي الهندي : كنز العمال ، ١٦ / ٢٩٧ .

١٠٨- البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ١٠١ .

١٠٩- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ١٥٥ ؛ ابن الجوزي : صفة الصفوة ١ / ٣٦٢ .

١١٠- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ١٢١ ؛ البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٧٩ .

١١١- البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٧٣ ؛ ابن عساكر : أعلام النساء ، ص١٦٧ – ١٦٨ ؛ ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٣٥٦ ؛ ابن الأثير : أسد الغابة في معرفة الصحابة ، ٥ / ٤٥٧ .

١١٢- ينظر ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ١٤٣ – ١٤٨ ؛ البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٩٤ ، ٩٥ ؛ ابن حجر : الإصابة ، ٨ / ١٩ – ٢١ .

١١٣- احمد بن حنبل : المسند ، ٤ / ٥٨ ؛ ابن كثير : السيرة النبوية ، ٤ / ٦٦٠ -٦٦١ ؛ الهيثمي : مجمع الزوائد ، ٤ / ٢٥٦ .

١١٤- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٣ / ١٢٦ ، ٥٢٣ .

١١٥- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٦٩ ؛ ابن كثير : البداية والنهاية ، ٧ / ٣٧٨ .

١١٦- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٧٠ ؛ الدميري : حياة الحيوان الكبرى ١ / ٤٣٠ .

١١٧- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٧٠ .

١١٨- البلاذري : انساب الأشراف ، ٦ / ١١٤ .

١١٩- البلاذري : انساب الأشراف ، ٧ / ١٩ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١١ / ١٣٦ .

١٢٠- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٦ / ١١٠ .

١٢١- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ١٣٢ .

١٢٢- المصدر نفسه ، ١ / ٣٢٢ .

١٢٣- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٢٠ / ٢٨١ .

١٢٤- المصدر نفسه ، ١٥ / ٩٣ .

١٢٥- ابن عساكر : أعلام النساء ، ص٧٠ ؛ ابن الجوزي : سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد ، ص٩ ؛ صفة الصفوة ، ١ / ٤٠١ .

١٢٦- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٢ / ٥٣ .

١٢٧- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٩ / ٢٧٣ .

١٢٨- أبو علي القالي : الامالي ، ٢ / ٩ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١ / ١٢٦ .

١٢٩- البلاذري : انساب الأشراف ، ١٠ / ١٩٦ .

١٣٠- الجاحظ : المحاسن والأضداد ، ص٣٦٨ .

١٣١- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٥ / ٣٧٤ .

١٣٢- البلاذري : انساب الأشراف ، ٩ / ٨٩ .

١٣٣- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ١٧ . وقد ورد الشعر عن المبرد بالشكل التالي :

لعمري لقد جلّلت نفسك خزية وخالفت فعل الأكثرين الاكارم

ينظر المبرد : الكامل في اللغة والأدب ، ص٣١٦ .

١٣٤- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٧٠ .

١٣٥- ابن اعثم : الفتوح ، ٨ / ٢٢٩ – ٢٣٠ .

١٣٦- الجاحظ : المحاسن والأضداد ، ص٢٧٦ .

١٣٧- الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ،٧ / ٣٣٢.وللمزيد حول المهور ينظر الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ٢ / ٦٧٤ ، ٦٨٨ ، ٨١١ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٤ / ١٩٥ .

١٣٨- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٩ / ٨٥ .

١٣٩- البلاذري : انساب الأشراف ، ٦ / ١١٤ .

١٤٠- ينظر الطبري : تاريخ ، ٤ / ١٩٠ .

١٤١- البلاذري : انساب الأشراف ، ١٠ / ٢١٧ .

١٤٢- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ١٨ .

١٤٣- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١١ / ١٣٦ .

١٤٤- البلاذري : انساب الأشراف / ٦ / ٣٢٠ .

١٤٥- الجاحظ : المحاسن والأضداد ، ص٢٧٦ . ونود الإشارة هنا إلى أن الخليفة المهدي تزوج بأسماء أخت الخيزران فلأنه لم يكن متزوجا بالخيزران زواجا رسميا معترف به ، إنما كانت عنده جارية لم تعتق بعد وإنما كان زواجه بها إلا على سبيل ملك اليمين .

١٤٦- الصالحي الشامي : سبل الهدى ، ٣ / ٣٥٠ .

١٤٧- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٤ / ٣١٢ .

١٤٨- البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٦٥ . وينظر باختلاف مفردات الأثاث وتنوعها في مصادر أخرى ، ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ٩٢ ؛ ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٣٥٥ .

١٤٩- ينظر ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٣٣٨ .

١٥٠- ينظر البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٣١ ؛ ابن الجوزي:صفة الصفوة، ١ / ٣٣٨ – ٣٣٩ .

١٥١- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ٢٣٥ .

١٥٢- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٤ / ٨٦ .

١٥٣- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٢ / ٢٧١ . وينظر أيضا المصدر نفسه ، ١١ / ١٣٨ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٦٩ / ٢٥٣ .

١٥٤- ابن اعثم : الفتوح ، ٨ / ٢٣٠ .

١٥٥- الزبير بين بكار : جمهرة نسب قريش ، ١ / ٥٠٤ ؛ المسعودي : مروج الذهب ، ٣ / ٢١٦ ؛ ابن عساكر : أعلام النساء ، ص٦٥ .

١٥٦- الشيخ الصدوق : المقنع ، ص٥٢٥ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٦٩ / ٢٥٤ – ٢٥٥ .

١٥٧- ابن منظور : لسان العرب ، ١١ / ١٤٤ .

١٥٨- ابن حزم الأندلسي : المحلى ، ٩ / ٥١٠ .

١٥٩- البلاذري : انساب الأشراف ، ١٠ / ١٦٤ .

١٦٠- ابن حبان : مشاهير علماء الأمصار ، ص١٣٢ .

١٦١- ابن عساكر : أعلام النساء ، ص١٦٧ .

١٦٢- البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٣٠ .

١٦٣- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٢٠ / ٢٨١ .

١٦٤- ابن خلكان : وفيات الأعيان ، ٦ / ٣٨٦ .

١٦٥- ينظر المجلسي : بحار الأنوار ، ١٦ / ٧٢ – ٧٤ .

١٦٦- البلاذري : انساب الأشراف ، ٧ / ١٩٠ .

١٦٧- الشابشتي : الديارات ، ص١٥٦ ؛ التجاني : تحفة العروس ومتعة النفوس ، ص٩٦ .

١٦٨- ابن سيدة : المخصص ، ١ /٤٠١ .

١٦٩- البخاري : صحيح البخاري ، ٣ / ١٤٤ ؛ البيهقي : السنن الكبرى ، ٦ / ٨٨ .

١٧٠- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١ / ٢٩٦ .

١٧١- البخاري : صحيح البخاري ، ٣ / ١٤٤ ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ٦ / ٨٨ .

١٧٢- الشيخ المفيد : المقنعة ، ص٥١٥ .

١٧٣- سبط ابن الجوزي : تذكرة الخواص ، ١ / ٢٢٢ .

١٧٤- المجلسي : بحار الأنوار ، ١٦ / ٧٣ .

١٧٥- ابن كثير : البداية والنهاية ، ٦ / ١٨٥ .

١٧٦- ينظر ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ١٥ / ٣٧ – ٤١ .

١٧٧- الكليني : الكافي ، ٦ / ٤٤٧ .

١٧٨- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٥ / ١٩٢ .

١٧٩- ينظر ابن منظور : لسان العرب ، ٧ / ٤٠٢ – ٤٠٣ ، ١٣ / ٣٥٢ ؛ الفيروزابادي : القاموس المحيط ، ١ / ٢٥ ؛ الطريحي : مجمع البحرين ، ٣ / ٥٥٤ ؛ الزبيدي : تاج العروس ، ١ / ٣٣ ، ٢ / ٤٥ ، ١٠ / ٣٧٠ .

١٨٠- ابن حجر : الإصابة ، ٨ / ٤ – ٥ .

١٨١- ابن حبيب البغدادي : المنمق في أخبار قريش ، ص٢٠٣ .

١٨٢- العجلوني : كشف الخفاء ومزيل الإلباس ، ١ / ٣٦٠ .

١٨٣- ابن حجر : الإصابة ، ٨ / ٥١ .

١٨٤- المجلسي : بحار الأنوار ، ١٥ / ٢٨٢ .

١٨٥- ينظر ابن هشام : السيرة النبوية ، ٣ / ٨٠٢ ؛ ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ١٢١ – ١٢٢ ؛ ابن كثير : السيرة النبوية ، ٣ / ٤٠٢ .

١٨٦- ينظر ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٥ / ٧٤ ، ٧٥ ، ٨ / ٤٢٤ – ٤٣٤ ؛ ابن حجر العسقلاني : الإصابة في تمييز الصحابة ، ٨ / ٤٠٨ – ٤١٠ .

١٨٧- البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٩٦ .

١٨٨- ابن حزم : المحلى ، ٤ / ٧٩ .

١٨٩- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ٤٧٩ .

١٩٠- الطوسي : الخلاف ، ١ / ٤٩٣ .

١٩١- ينظر أبو علي القالي : الامالي ، ١ / ١٩٥ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٧٠ / ١٢٥ .

١٩٢- ابن إدريس الحلي : السرائر ، ٣ / ٦٢٨ .

١٩٣- ابن اعثم : الفتوح ، ٨ / ٢٣٠ .

١٩٤- ابن قدامة : المغني ، ١ / ٧٧ .

١٩٥- ينظر المجلسي : بحار الأنوار ، ١٦ / ٧٢ – ٧٤ .

١٩٦- ينظر البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٧٢ ؛ ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٣٥٦ .

١٩٧- القاضي النعمان : شرح الأخبار ، ٢ / ٣٥٧ .

١٩٨- المجلسي : بحار الأنوار ، ٤٨ / ٣٠ ، ٩٢ / ١٦١ .

١٩٩- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٦ / ١١١ .

٢٠٠- تنظر ترجمتها عن ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٧٠ / ٢٤٢ – ٢٤٧ .

٢٠١- ينظر المسعودي : مروج الذهب ، ٣ / ٢١٦ .

٢٠٢- ينظر ابن اعثم : الفتوح ، ٨ / ٢٣٠ .

٢٠٣- ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ١٤ / ١٣٢ .

٢٠٤- المجلسي : بحار الأنوار ، ١٦ / ٧٢ – ٧٤ .

٢٠٥- ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٣٥٧ .

٢٠٦- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ١٢١ ؛ ابن حجر : الإصابة ، ٨ / ٤١٢ .

٢٠٧- ابن شبة النميري : تاريخ المدينة المنورة ، ٣ / ٩٨١ . وينظر أيضا باختلاف الألفاظ البلاذري : انساب الأشراف ، ٦ / ١١٤ ؛ ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ١٨ / ٣٣٤ .

٢٠٨- الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ٢ / ٨٠٢ .

٢٠٩ - ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث ، ٣/ ٣٨٣ ؛ الطريحي : مجمع البحرين ، ٣/ ٣٢٨ .

٢١٠- الابشيهي : المستظرف ، ص٢٩١ .

٢١١- ابن كثير : البداية والنهاية ، ٦ / ١٨٥ .

٢١٢- ينظر ابن منظور : لسان العرب ، ٤/ ٣٢٤ ؛ الطريحي : مجمع البحرين ، ٢/ ٢٧٧ .

٢١٣- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ١ / ٤٢٢ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٧٠ / ٢٩ – ٣٠ ؛ الابشيهي : المستظرف ، ص٢٩٢ .

٢١٤- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ١٥ / ٤١ .

٢١٥- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٥ / ١٩٢ .

٢١٦- الطبري : تاريخ ، ٧ / ٣٠١ ؛ ابن كثير : البداية والنهاية ، ١٠ / ٣١٨ .

٢١٧- مسلم : صحيح مسلم ، ٤ / ١٥٢ ؛ الطبراني : مسند الشاميين ، ٣ / ٥ ؛ المتقي الهندي : كنز العمال ، ١٦ / ٣٠٦ .

٢١٨- المجلسي : بحار الأنوار ، ١٥ / ٥٠ .

٢١٩- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٣ / ٢٥٩ .

٢٢٠- ابن اعثم : الفتوح ، ٨ / ٢٣٠ .

٢٢١- ابن خلكان : وفيات الأعيان ، ٢ / ٣١٤ .

٢٢٢- ينظر اليعقوبي : تاريخ ، ٢ / ٤٥٩ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٣٣ / ٣٢٠ .

٢٢٣- ينظر ابن السكيت : ترتيب إصلاح المنطق ، ص٢٤١ ؛ ابن حجر : فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ٩ / ٤٦١ . وفيهما أن طفيل مجهول في أي عصر كان لكن الزركلي أشار إلى انه كان من موالي الخليفة عثمان بن عفان ثم سكن الكوفة . ينظر الزركلي : الأعلام ، ٣ / ٢٢٧ .

٢٢٤- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٣ / ٢٥٦ .

٢٢٥- المصدر نفسه ، ٣ / ٢٥٩ .

٢٢٦- الجاحظ : المحاسن والأضداد ، ص٣١٣ .

٢٢٧- الزبير بن بكار : الأخبار الموفقيات ، ص٦٥ .

٢٢٨- ابن النجار البغدادي : ذيل تاريخ بغداد ، ٣ / ١٣١ .

٢٢٩- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٣ / ٢٥٩ .

٢٣٠- ابن حجر : تهذيب التهذيب ، ٨ / ١٣٨ .

٢٣١- ينظر ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ١٥ / ٨٣ – ٩٠ .

٢٣٢- ينظر المجلسي : بحار الأنوار ، ١٦ / ٧٣ .

٢٣٣- ياقوت الحموي : معجم البلدان ، ٣ ، ٣٨٩ .

٢٣٤- البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٢٤ ؛ ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ١٤ / ١٩٠ .

٢٣٥- ابن اعثم : الفتوح ، ٨ / ٢٣٠ .

٢٣٦- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٣٣ / ٣٢٠ .

٢٣٧- البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٣٣٣ .

٢٣٨- الزبير بن بكار : جمهرة نسب قريش ، ١ / ٣٣٤ .

٢٣٩- ابن حبيب : المنمق ، ص٣٩٢ .

٢٤٠- الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ١٠ / ٦١٥ .

٢٤١- ينظر ابن حجر : الإصابة ، ٧ / ٦٥ – ٦٦ .

٢٤٢- ينظر ابن قتيبة:عيون الأخبار،٣ / ٢٦١؛أبو الفرج الأصفهاني:الأغاني، ١٣ / ١٤٢ – ١٤٤ .

٢٤٣ - هذا ما ذهب إليه بعض الأمامية ووافقهم عليه بعض المذاهب الأخرى – مذهب أبي حنيفة النعمان - . للمزيد من المعلومات ينظر ابن بابويه : فقه الرضا ، ٢٨١-٢٨٢ ؛ الكليني : الكافي ، ٦ / ٤٣١ – ٤٣٥ ؛ الطوسي : المبسوط في فقه الأمامية ، ٨ / ٢٢٣ – ٢٢٤

٢٤٤- سورة لقمان ، الآية ٦ .

٢٤٥ - ينظر ابن حزم: المحلى ، ٩ / ٦٠ ؛ الطوسي : المبسوط في فقه الأمامية ، ٨ / ٢٢٣ -٢٢٤ ؛ النووي : صحيح مسلم بشرح النووي ، ٦ / ١٨٢ – ١٨٤ ؛ السيد سابق : فقه السنة ، ٣ / ٥٦ -٥٨ .

٢٤٦- ينظر خليفة بن خياط : الطبقات ، ص١٧٧ ؛ ابن حبان : طبقات المحدثين باصبهان والواردين عليها ، ٣ / ٤٧٢ ؛ ابن الأثير : أسد الغابة في معرفة الصحابة ، ٥ / ٥٣٠ ؛ العلامة الحلي : نهاية الأحكام في معرفة الأحكام ، ٢ / ٤٩٦ .

٢٤٧- ابن الأثير : أسد الغابة ، ١ / ٢٣٥ .

٢٤٨- ابن الأثير : أسد الغابة ، ٥ / ٥٣٠ ؛ العلامة الحلي : تحرير الأحكام، ٣ / ٣١٩ .

٢٤٩- الثقفي : الغارات ، ٢ / ٧٧٧ ؛ ابن الأثير : أسد الغابة ، ٤ / ٢٠٢ .

٢٥٠- العلامة الحلي : تحرير الأحكام ، ٢ / ٢٥٩ .

٢٥١- العلامة الحلي : منتهى المطلب ، ٢ / ١٠١٢ .

٢٥٢- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٣٩ / ٢٨ ؛ المتقي الهندي : كنز العمال ، ١٣ / ٥٢ .

٢٥٣- الطبراني : المعجم الكبير ، ٢٢ / ٢٠١ ؛ ابن الأثير : أسد الغابة ، ٥ / ٥٤ .

٢٥٤- الجاحظ : الحيوان ، ٤ / ٢٥ .

٢٥٥- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ٢٩ ؛ الكتبي : فوات الوفيات ، ٢ / ١٣٨ .

٢٥٦- ينظر ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ١ / ٤٤١ – ٤٤٢ ؛ ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ٣١ ؛ ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ٦ / ٣٣٦ .

٢٥٧- ابن عساكر : أعلام النساء ، ٢٣٩ .

٢٥٨- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٤ / ٢٢٨ – ٢٢٩ .

٢٥٩- الكتبي : فوات الوفيات ، ٢ / ١٧٠ .

٢٦٠- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٢٧ / ٢٩٢ .

٢٦١- ينظر مثلا ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ٣٤ وما بعدها ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٥ / ١١١ وما بعدها ، ٧ / ٢٢٦ – ٢٣٣ ، ١٦ / ٥ – ١٤ ، ١٨ / ٥٣ – ٥٨ ، ٢٠ / ١٩٣ – ١٩٩ ، ٢٢ / ١٥٠ – ١٥٤ ؛ الحصري القيرواني:زهر الآداب وثمر الألباب ، ٣ / ٩ ، ٤٠ – ٤١ .

٢٦٢- ابن النجار : ذيل تاريخ بغداد ، ٢ / ٧٥ .

٢٦٣- ينظر الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ، ٦ / ١٩٩ ؛ الذهبي : ميزان الاعتدال ، ١ / ٧١ ؛ ابن حجر : لسان الميزان ، ١ / ١١٩ – ١٢٠ .

٢٦٤- ينظر ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٣ / ٢٦١ .

٢٦٥- ابن اعثم : الفتوح ، ٨ / ٣٢١ . وذكر ياقوت الحموي أيضا أن الشاعر أبو الطيب المتنبي (ت٣٥٤هـ) قال في بيت من الشعر :

نثرتهم يوم الاحيدب نثرة كما نثرت فوق العروس الدراهم

ما يؤيد أن تلك الظاهرة كانت متفشية في المجتمع العربي في عصر المتنبي ويقينا قبله بكثير وهي فترة دراسة هذا البحث . ينظر ياقوت الحموي : معجم البلدان ١ / ١١٨ .

٢٦٦- ينظر الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ١١ / ١٧١ .

٢٦٧- ابن اعثم : الفتوح ، ٨ / ٣٢١ .

٢٦٨- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٨ / ٥ .

٢٦٩- القاضي ابن البراج : المهذب ، ٢ / ٢٢٣ ؛ ابن منظور : لسان العرب ٦ / ١٣٥ .

٢٧٠- ابن قدامة : المغني ، ٨ / ١٠٥ .

٢٧١- البلاذري : انساب الأشراف ، ٥ / ٨٩ .

٢٧٢- ينظر العصامي : سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي ، ١ / ٣٦٧ ؛ الحلبي : إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون المعروف بالسيرة الحلبية ، ١ / ١٥٥ .

٢٧٣- ابن قدامة : المغني ، ٨ / ١٠٥ .

٢٧٤- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ١٠٦ – ١٠٧ ؛ البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٦٨ ؛ ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٣٥٩ .

٢٧٥- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٣ / ٢٢١ .

٢٧٦- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ١٢٥ .

٢٧٧- ينظر ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٨ / ٢١ ؛ القاضي النعمان : شرح الأخبار ، ٢ / ٣٥٧ ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٣٦ / ٤٣٨ ، ٥٢ / ٣٢٩ .

٢٧٨- ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال ، ٤ / ١٨٨ ؛الذهبي : ميزان الاعتدال، ٢ / ٥١٢ .

٢٧٩- ينظر احمد بن حنبل : المسند ، ٣ / ١٩٠ ؛ ابن حجر : سبل السلام ، ٣ / ١٥٤ .

٢٨٠- ابن الأثير : أسد الغابة ، ٥ / ٥٦٥ ؛ ابن حجر : الإصابة ، ٨ / ٣٥٦ .

٢٨١- تنظر ترجمته عند ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ٣ / ٥٥٧ – ٥٥٨ .

٢٨٢- ينظر البلاذري : فتوح البلدان ، ص٢٦٣١ ؛ الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ٢ / ٣٩ .

٢٨٣- ينظر الجاحظ : رسائل الجاحظ ، ٢ / ١٥١ – ١٥٢ ؛ ابن الأثير : أسد الغابة ، ٥ / ٤٩٧ – ٤٩٨ ؛ الابشيهي : المستظرف ، ص٥١٧ .

٢٨٤- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١١ / ١٣٩ ؛ ابن عساكر : أعلام النساء ، ص٢٣٩ .

٢٨٥- عن مهر مصعب بن الزبير لعائشة بنت طلحة ينظر البلاذري:انساب الأشراف ، ٧ / ١٩ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١١ / ١٣٦ .

٢٨٦- التجاني : تحفة العروس ، ص٩٧ – ٩٨ .

٢٨٧- ينظر ابن قتيبة: عيون الأخبار ، ٣ / ٢٦٠ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٣ / ١٤٣ .

٢٨٨- ابن خلكان : وفيات الأعيان ، ١ / ٢٨٧ .

٢٨٩- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٥٦ / ٤٩٧ .

٢٩٠- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٨ / ٢٩٩ . وفي أصل الرواية ورد الاسم ابن مسمع فقط ورجحنا مالك على إخوته وأحفاده من ولده مسمع فلكون مالك بن مسمع معاصر لصاحب الحدث التاريخي الذي وردت فيه أصل الرواية الذي حضر العرس وشرب النبيذ والعسل وهو حارثة بن بدر (ت٦٤هـ) . ينظر أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٨ / ٢٩٤ .

٢٩١- ابن عدي : الكامل ، ١ / ٢٧٩ .

٢٩٢- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٤ / ٣١٢ .

٢٩٣- ابن شبة النميري : تاريخ المدينة المنورة ، ٣ / ٩٨١ . وينظر أيضا باختلاف الألفاظ البلاذري : انساب الأشراف ، ٦ / ١١٤ ؛ ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ١٨ / ٣٣٤ .

٢٩٤- الجاحظ : المحاسن والأضداد ، ص٣٣٤ .

٢٩٥- الكتبي : فوات الوفيات ، ١ / ١٦٩ . وللمزيد عن وصايا الزفاف عند العرب قبل الإسلام وبعده ينظر . ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ١ / ٢٦٩ – ٢٧٠ ، ٧ / ٨٩ – ٩٠ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٠ / ١٣١ – ١٣٢ ، ٢٠ / ٢٨٣ – ٢٨٤ .

٢٩٦- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ١ / ٣٢٢ .

٢٩٧- البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٤١٦ .

٢٩٨- ابن سعد : الطبقات الكبرى، ٨ / ٤٧٥ ؛ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٦٩ / ٢٠٦ .

٢٩٩- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٦٩ / ٢٠٥ .

٣٠٠- البلاذري : انساب الأشراف ، ٦ / ٣٣٥ .

٣٠١- ينظر ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٧٠ / ٢٥١ – ٢٥٢ .

٣٠٢- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٩ / ٢١٣ .

٣٠٣- المصدر نفسه ، ٦ ، ١٦٢ .

٣٠٤- ابن شهر أشوب: مناقب آل أبي طالب ، ١ / ٣٦٩ ؛ المجلسي : بحار الأنوار ، ٤٠ / ٣٢٧ .

٣٠٥- المجلسي : بحار الأنوار ، ٤٨ / ٢٩ – ٣٠ ، ٩٢ / ١٦٠ .

٣٠٦- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٣٥ / ٣٤٣ ؛ ابن حجر : الإصابة ، ٤ / ٢٩٧ .

٣٠٧- الابشيهي : المستظرف ، ص٦١ .

٣٠٨- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٧٠ .

٣٠٩- ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ٩٧ .

٣١٠- ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٢٢٦ .

٣١١- ينظر ابن خلكان : وفيات الأعيان ، ١ / ٢٨٩ .

٣١٢- ينظر البلاذري : انساب الأشراف ، ١٢ / ٧٣ – ٧٤ .

٣١٣- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ٩ / ١٦٦ .

٣١٤- أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٢ / ١٧٢ . وينظر باختلاف اللفظ المجلسي : بحار الأنوار ، ٤٣ / ١٣٢ .

٣١٥- القاضي النعمان : شرح الأخبار ، ٣ / ٥٨ .

٣١٦- المجلسي : بحار الأنوار ، ٤٣ / ١٣٤ ، ١٠٩ / ٦٩ .

٣١٧- ابن حبان : الثقات ، ٩ / ٢٥ .

٣١٨- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ١٠ / ٣٥٠ – ٣٥١ . وينظر باختلاف اللفظ الذهبي : ميزان الاعتدال ، ١ / ٣٣٧ – ٣٣٨ .

٣١٩- ينظر الذهبي : ميزان الاعتدال ، ٢ / ٥٢٣ – ٥٢٤ ؛ ابن فهد الحلي : المهذب البارع في شرح المختصر النافع ، ٣ / ١٨٩ ؛ ابن حجر : لسان الميزان ، ٣ / ٣٧٥ .

٣٢٠- العلامة الحلي : قواعد الأحكام ، ٣ / ٥ ؛ المجلسي: بحار الأنوار ، ١٠٠ / ٢٦٨ .

٣٢١- ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ٥٥ / ٨٨ ؛ الابشيهي : المستظرف ، ص٥١٦ .

٣٢٢- العلامة الحلي : تذكرة الفقهاء ، ٢ / ٥٧٥ .

٣٢٣- المجلسي : بحار الأنوار ، ١٠٠ / ٢٦٨ .

٣٢٤- ابن قدامة : الشرح الكبير ، ٧ / ٣٧٠ .

٣٢٥- ابن الجوزي : صفة الصفوة ، ١ / ٢٢٦ .

٣٢٦- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٤٧ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٦ / ٢٥٢ .

٣٢٧- البلاذري : انساب الأشراف ، ٢ / ٥٩٧ .

٣٢٨- ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٤ / ٤٧ ؛ البلاذري : انساب الأشراف ، ٦ / ١١٤ – ١١٥ ؛ ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ٧ / ٩٨ ؛ أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ، ١٦ / ٢٥٢ .

٣٢٩- المسعودي : مروج الذهب ، ٣ / ٢١٦ .

قائمة المصادر والمراجع المستخدمة

١ـ القرآن الكريم

*** الابشيهي ، شهاب الدين محمد بن أبي الفتح أحمد (ت٨٥٠ هـ / ١٤٤٦ م) :**

٢ـ المستظرف في كل فن مستطرف ، (تحقيق : د. مفيد محمد قميحة ، ط٣ ، دار الكتب العلمية ـ بيروت / ٢٠٠٤ م) .

*** ابن الأثير ، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣١ م) :**

٣ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة ، (نشر اسماعيليان ـ طهران / د.ت) .

*** ابن الأثير ، أبو السعادات المبارك بن محمد الشافعي (ت ٦٠٦ هـ / ١٢١٠ م) :**

٤ـ النهاية في غريب الحديث ، (تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناجي ، ط٤ ، مؤسسة اسماعيليان ـ قم / ١٢٦٤ م) .

*** ابن إدريس الحلي ، أبو جعفر محمد بن منصور (ت ٥٩٨ هـ / ١٢١٣ م) :**

٥ـ السرائر ، (تحقيق : لجنة من العلماء ، ط٢ ، جامعة المدرسين – قم ، ١٤١٠ هـ) .

*** ابن اعثم الكوفي ، أحمد بن محمد بن علي (ت نحو ٣١٤ هـ / نحو ٩٢٦ م) :**

٦ـ الفتوح ، (دار الندوة الجديدة – بيروت ، د . ت) .

*** ابن بابويه ، علي بن بابويه (ت ٣٢٩ هـ / ٩٤١م) :**

٧ـ فقه الرضا ، (تحقيق : مؤسسة آل البيت ، ط١ ، المؤتمر العالمي للإمام الرضا (ع) – مشهد / ١٤٠٦ هـ) .

*** البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ / ٨٧١ م) :**

٨ـ صحيح البخاري ، (دار الفكر – بيروت ، ١٤٠١ هـ) .

*** البلاذري ، يحيى بن جابر (ت٢٧٩ هـ / ٩٠١ م) :**

٩- انساب الأشراف،(تحقيق:أ.د.سهيل زكار ، د. رياض زركلي،ط١، دار الفكر– بيروت ، د . ت) .

١٠- فتوح البلدان،(تحقيق : د. سهيل زكار ، ط١ ، دار الفكر– بيروت، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢م).

*** البيهقي ، أبو بكر احمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ / ١٠٦٦ م) :**

١١- السنن الكبرى ، (دار الفكر – بيروت ، د . ت) .

*** التجاني ، أبو عبد الله محمد بن احمد (ت ٧١٠ هـ / ١٣٢٥ م) :**

١٢- تحفة العروس ومتعة النفوس ، (دار التربية للطباعة والنشر – بغداد ، د . ت) .

*** الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى (ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) :**

١٣- سنن الترمذي ، (تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الفكر – بيروت ، ١٤٠٣ هـ) .

*** التنوخي ، أبو علي المحسن بن علي (ت ٣٨٤ هـ / ٩٩٤ م) :**

١٤- الفرج بعد الشدة ،(ط٢ ، منشورات الشريف الرضى – قم ، ١٣٦٤ هـ) .

*** الثقفي ، أبو اسحق إبراهيم بن محمد (ت ٢٨٣ هـ / ٨٩٨ م) :**

١٥- الغارات ، (تحقيق : السيد جلال الدين المحدث ، مطبعة بهمن – قم ، د . ت) .

*** الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت ٢٥٥ هـ / ٨٦٨ م) :**

١٦- الحيوان ، (تحقيق : د . يحيى الشامي ، دار وكتبة الهلال – بيروت ، ٢٠٠٣ م) .

١٧- رسائل الجاحظ ، (مكتبة الخانجي – القاهرة ، د . ت) .

١٨- المحاسن والأضداد ، (ط١ ، منشورات الشريف الرضي – قم ، ١٤٢٣هـ) .

*** ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧ هـ / ١٢٠١ م) :**

١٩- سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد ، (شرح وتعليق : الأستاذ نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م) .

٢٠- صفة الصفوة ، (ط١ ، دار الجيل – بيروت ، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م) .

*** ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد (ت ٣٥٤ هـ / ٩٦٩ م) :**

٢١- الثقات ، (ط١ ، مجلس دائرة المعارف العثمانية – الهند ، ١٣٩٣ هـ) .

٢٢- مشاهير علماء المسلمين ، (تحقيق : مرزوق علي إبراهيم ، ط١ ، دار الوفاء – مصر ، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م) .

*** ابن حبان ، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر (ت ٣٦٩ هـ / ٩٧٩ م) :**

٢٣- طبقات المحدثين باصبهان والواردين عليها ، (تحقيق : عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م) .

*** ابن حبيب ، محمد بن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥ هـ / ٨٥٠ م) :**

٢٤- المنمق في أخبار قريش ، (تحقيق : خورشيد أحمد فاروق ، ط١ ،عالم الكتب – بيروت ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) .

*** ابن حجر العسقلاني ، أبو الفضل أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م) :**

٢٥- الإصابة في تمييز الصحابة ، (تحقيق : الشيخ عادل احمد عبد الموجود ، ط١ ، دار الكتب العلمية – بيروت / ١٤١٥ هـ) .

٢٦- تهذيب التهذيب ، (ط١ ، دار الفكر – بيروت ، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م) .

٢٧- سبل السلام ، (تعليق : محمد عبد العزيز الخولى ، ط٤ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – مصر ، ١٣٧٩ هـ / ١٩٦٠ م) .

٢٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، (ط٢ ، دار المعرفة للطباعة والنشر – بيروت ، د . ت) .

٢٩- لسان الميزان ، (ط٢ ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات – بيروت ، ١٣٩٠ هـ / ١٩٧١ م) .

*** ابن أبي الحديد ، أبو حامد عبد الحميد بن هبة الله (ت ٦٥٦ هـ / ١٢٥٨ م) :**

٣٠- شرح نهج البلاغة ، (تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط١ ، دار إحياء الكتب العربية ، ١٣٧٨ هـ / ١٩٥٩ م) .

*** ابن حزم الأندلسي ، أبو محمد علي بن احمد (ت ٤٥٦ هـ / ١٠٦٣ م) :**

٣١- المحلى ، (تحقيق : احمد محمد شاكر ، دار الفكر – بيروت / د . ت) .

*** الحصري القيرواني ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي (ت٤٥٣هـ / ١٠٦١م) :**

٣٢- زهر الآداب وثمر الألباب ، (تحقيق : د. صلاح الدين الهواري ، المكتبة العصرية – بيروت ، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م) .

*** الحطاب الرعيني ، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٥٤ هـ / ١٥٤٧ م) :**

٣٣- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، (تحقيق : الشيخ زكريا عميرات ، ط١ ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م) .

*** الحلبي ، أبو الفرج علي بن إبراهيم بن احمد (ت ١٠٤٤ هـ / ١٦٣٥ م) :**

٣٤- إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون المعرف بالسيرة الحلبية ، (مطبعة الاستقامة – القاهرة ، ١٩٧١ م) .

*** الحلي ، يحيى بن سعيد (ت ٦٩٠ هـ / ١٣٠٥ م) :**

٣٥- الجامع للشرايع ، (تحقيق ، لجنة التحقيق بإشراف الشيخ السبحاني ، مؤسسة سيد الشهداء العلمية – قم ، ١٤٠٥ هـ) .

*** ابن حنبل ، أبو عبد الله احمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م) :**

٣٦- المسند ، (دار صادر – بيروت / د . ت) .

*** الخطيب البغدادي ، أبو بكر احمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ / ١٠٧١ م) :**

٣٧- تاريخ بغداد ، (تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، ط١ ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م) .

*** ابن خلكان ، أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت٦٨١ هـ / ١٢٨٢ م) :**

٣٨- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان،(تحقيق:د.إحسان عباس ، دار صادر – بيروت ، د.ت).

*** ابن خياط ، خليفة بن خياط العصفري (ت ٢٤٠ هـ / ٨٥٥ م) :**

٣٩- تاريخ خليفة بن خياط ،(تحقيق : سهيل زكار ، دار الفكر – بيروت / ١٤١٤ هـ) .

٤٠- الطبقات ، (تحقيق : سهيل زكار ، دار الفكر – بيروت ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م) .

*** الدارقطني ، علي بن عمر (ت ٣٨٥ هـ / ١٠٠٠ م) :**

٤١- سنن الدارقطني ، (تحقيق : مجدي بن منصور بن سيد الشورى ، ط١ ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م) .

*** الدميري ، محمد بن موسى بن عيسى (ت ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥ م) :**

٤٢- حياة الحيوان الكبرى ، (ط١، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات – بيروت ، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م) .

*** الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م) :**

٤٣- سير أعلام النبلاء ، (تحقيق: نخبة من الباحثين، ط٩ ،مؤسسة الرسالة- بيروت ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م) .

٤٤ – ميزان الاعتدال ، (تحقيق : علي محمد البجاوي ، ط١ ، دار المعرفة – بيروت ، ١٣٨٢ هـ / ١٩٩٧ م) .

*** الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني (ت١٢٠٥ هـ / ١٧٩٠ م) :**

٤٥- تاج العروس من جواهر القاموس ، (مكتبة الحياة - بيروت / د.ت) .

*** الزبير بن بكار (ت٢٥٦ هـ / ٨٧٠ م) :**

٤٦- الأخبار الموفقيات،(تحقيق:د. سامي مكي العاني، منشورات الشريف الرضي – قم ، ١٤١٦ هـ) .

٤٧- جمهرة نسب قريش وأخبارها ، (تحقيق : محمود محمد شاكر ، ط٢ ، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر – الرياض ، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩م) .

*** الزركلي ، خير الدين (معاصر) :**

٤٨- الأعلام ، (ط٥ ، دار العلم للملاين – بيروت ، د . ت) .

*** سابق ، السيد سابق (معاصر) :**

٤٩- فقه السنة ، (دار الكتاب العربي – بيروت / د . ت) .

*** سبط ابن الجوزي ، يوسف بن علي (ت ٦٥٤ هـ / ١٢٦٩ م) :**

٥٠- تذكرة الخواص،(تحقيق :حسين تقي زادة ،ط١ ،مركز الطباعة والنشر – قم ، ١٤٢٦ هـ).

*** ابن سعد ، محمد بن سعد (ت ٢٣٠ هـ / ٨٤٤ م) :**

٥١- الطبقات الكبرى ، (دار صادر - بيروت / د . ت) .

*** ابن السكيت ، أبو يوسف يعقوب بن اسحق (ت ٢٤٤ هـ / ٨٥٨ م) :**

٥٢- ترتيب إصلاح المنطق ، (تحقيق : الشيخ محمد حسن بكائي ، ط١ ، مجمع البحوث الإسلامية – إيران ، ١٤١٢ هـ) .

*** ابن سيدة ، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت ٤٥٨ هـ / ١٠٧٣ م) :**

٥٣- المخصص ، (تقديم : خليل إبراهيم ، ط١ ،دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ١٩٩٦م).

*** السيوطي ، جلال الدين بن عبد الرحمن (ت٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) :**

٥٤- الجامع الصغير ، (ط١ ، دار الفكر – بيروت / ١٤٠١ هـ) .

*** الشابشتي ، علي بن محمد (ت ٣٨٨ هـ / ١٠٠٣ م) :**

٥٥- الديارات ، (تحقيق : كوركيس عواد ، المعارف – بغداد ، د . ت) .

*** ابن شبة النميري ، عمر بن شبة (ت ٢٦٢ هـ / ٨٧٦ م) :**

٥٦- تاريخ المدينة المنورة ، (تحقيق : فهيم محمد شلتوت ، ط٢ ، دار الفكر - قم / ١٤١٠ هـ) .

*** ابن شهر أشوب ، مشير الدين أبي عبد الله محمد بن علب(ت ٥٨٨ هـ / ١٢٠٣ م) :**

٥٧- مناقب آل أبي طالب ، (تحقيق : لجنة من أساتذة النجف الاشرف ، المطبعة الحيدرية – النجف ، ١٣٧٦ هـ / ١٩٥٦ م) .

*** الشيخ الصدوق ، ابو جعفر محمد بن علي (ت ٣٨١ هـ / ٩٩٦ م) :**

٥٨- المقنع ، (تحقيق : لجنة من العلماء ، مؤسسة الإمام الهادي (ع) – قم ، ١٤١٥ هـ)

*** الشيخ المفيد ، محمد بن محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ / ١٠٢٢ م) :**

٥٩- المقنعة ، (تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي ، ط٢ ،مؤسسة النشر الإسلامي– قم ، ١٤١هـ) .

*** الصالحي الشامي ، محمد بن يوسف (ت ٩٤٢ هـ / ١٥٣٦ م) :**

٦٠- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، (تحقيق : الشيخ عادل احمد عبد الموجود ، الشيخ علي محمد معوض ، ط١ ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م)

*** الصنعاني ، ابي بكر عبد الرزاق (ت ٢١١ هـ / ٨٢٦ م) :**

٦١- المصنف ، (تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي ، المجلس العلمي ، د . ت) .

*** الطبراني ، سليمان بن احمد بن أيوب (ت ٣٦٠ هـ / ٩٧١ م) :**

٦٢- مسند الشاميين ، (تحقيق ، حمدي عبد المجيد السلفي ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م) .

٦٣- المعجم الكبير، (تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية – القاهرة،د.ت).

*** الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ / ٩٢٢ م) :**

٦٤-تاريخ الرسل والملوك،(تحقيق:نخبة من العلماء الأجلاء،مؤسسة الاعلمي - بيروت / د . ت).

*** الطريحي ، الشيخ فخر الدين (ت ١٠٨٥ هـ / ١٦٩٩ م) :**

٦٥- مجمع البحرين،(تحقيق :السيد أحمد الحسيني، ط٢ ، مكتب نشر الثقافة الإسلامية / ١٤٠هـ).

*** الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ / ١٠٧٥ م) :**

٦٦- تهذيب الأحكام ، (تحقيق : السيد حسن الخرسان ، ط٤ ، دار الكتب الإسلامية – طهران ، ١٣٦٥ هـ / ١٩٧٠ م) .

٦٧- الخلاف،(تحقيق:سيد علي الخراساني وآخرون،ط١، مؤسسة النشر الإسلامي – قم ، ١٤٠٧ هـ) .

٦٨- المبسوط في فقه الامامية،(تحقيق:محمد تقي الكشفي،المطبعة الحيدرية–طهران،١٣٨٧هـ).

***ابن عبد ربه ، أبو عمرو أحمد بن محمد (ت ٣٢٨ هـ / ٩٣٩ م) :**

٦٩- العقد الفريد ، (تحقيق : د. مفيد محمد قميحة ، ط٣ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م) .

*** العجلوني ، إسماعيل بن محمد (ت ١١٦٢ هـ / ١٧٧٧ م) :**

٧٠- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، (ط٢ ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م) .

*** ابن عدي ، أبو احمد عبد الله بن عدي بن عبد الله (ت ٣٦٥ هـ / ٩٧٦ م) :**

٧١- الكامل في ضعفاء الرجال ، (تحقيق : د. سهيل زكار ، ط٣ ، دار الفكر – بيروت ، ١٤٠٩ هـ / ١٩٩٨ م) .

*** ابن عساكر ، علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت ٥٧١ هـ / ١١٧٦ م) :**

٧٢- أعلام النساء،(تحقيق،محمد عبد الرحيم ، ط١ ، دار الفكر– بيروت ، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م).

٧٣- تاريخ دمشق الكبير ، (تحقيق : علي شيري ، دار الفكر - بيروت ، ١٤١٥ هـ) .

*** العصامي ، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك (ت ١١١١ هـ / ١٦٩٩ م) :**

٧٤- سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي ، (المطبعة السلفية – القاهرة ، ١٩٦٠ م) .

*** العلامة الحلي ، جمال الدين الحسن بن يوسف (ت ٧٢٦ هـ / ١٣٤١ م) :**

٧٥-تحرير الإحكام،(تحقيق : الشيخ إبراهيم البهادري،ط١،مطبعة الاعتماد – قم، ١٤٢٠ هـ).

٧٦- تذكرة الفقهاء ، (المكتبة الرضوية – قم ، د . ت) .

٧٧- قواعد الأحكام،(تحقيق:مؤسسة النشر الإسلامي،ط١، مؤسسة النشر الإسلامي – قم ، ١٤١٣ هـ) .

٧٨- العدد القوية لدفع المخاوف اليومية ، (تحقيق : السيد مهدي الرجائي ، ط١ ، مكتبة آية الله المرعشي العامة – قم ، ١٤٠٨ هـ) .

٧٩- نهاية الأحكام في معرفة الأحكام ، (تحقيق : السيد مهدي الرجائي ، ط٢ ، مؤسسة اسماعيليان – قم ، ١٤١٠ هـ) .

٨٠- منتهى المطلب ، (نشر حاج أحمد – تبريز ، ١٣٣٣ هـ) .

*** أبو علي القالي ، إسماعيل بن القاسم (ت ٣٥٦ هـ / ٩٦٧ م) :**

٨١- الامالي ، (دار الكتاب العربي – بيروت / د . ت) .

*** أبو الفرج الأصفهاني ، علي بن الحسين (ت ٣٥٦ هـ / ٩٦٧ م) :**

٨٢- الأغاني ، (تحقيق : د . يوسف البقاعي ، غريد الشيخ ، ط١ ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات – بيروت ، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م) .

*** ابن فهد الحلي ، احمد بن محمد بن فهد (ت ٨٤١ هـ / ١٤٣٧ م) :**

٨٣- المهذب البارع في شرح المختصر النافع ، (تحقيق : الشيخ مجتبى العراقي ، جامعة المدرسين – قم ، ١٤٠٧ هـ) .

*** الفيروزابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧ هـ / ١٤١٥ م) :**

٨٤- القاموس المحيط،(ط٢،مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولادهـ مصر،١٣٧١هـ / ١٩٥٢م).

*** القاضي ابن البراج ، أبو القاسم عبد العزيز بن بن بحر (ت ٤٨١ هـ / ١٠٨٨ م) :**

٨٥- المهذب ، (تحقيق : بإشراف الشيخ السبحاني ، جامعة المدرسين – قم ، ١٤٠٦ هـ)

*** القاضي النعمان ، أبو حنيفة النعمان بن محمد المغربي (ت ٣٦٣ هـ / ٩٧٨ م) :**

٨٦- شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار ، (تحقيق : السيد الحسيني الجلالي ، مؤسسة النشر الإسلامي – قم ، د . ت) .

*** ابن قتيبة الدينوري ، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ / ٨٩٠ م) :**

٨٧- عيون الأخبار ، (تحقيق : د. يوسف علي الطويل ، ط٣ ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م) .

٨٨- غريب الحديث ، (تحقيق : د. عبد الله الجبوري ، ط١ ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م) .

٨٩- المعارف ، (ط٢ ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م) .

*** ابن قدامة ، أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد (ت ٦٨٢ هـ / ١٢٩٧م) :**

٩٠- الشرح الكبير ، (دار الكتاب العربي – بيروت ، د . ت) .

*** ابن قدامة ، أبو محمد عبد الله بن احمد (ت ٦٢٠ هـ / ١٢٢٤ م) :**

٩١- المغني ، (تحقيق : جماعة من العلماء ، دار الكتاب العربي – بيروت / د . ت) .

*** الكتبي ، محمد بن شاكر (ت ٧٦٤ هـ / ١٣٧٩ م) :**

٩٢- فوات الوفيات ، (تحقيق : د. إحسان عباس ، دار صادر – بيروت ، ١٩٧٣ م) .

*** ابن كثير ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤ هـ / ١٣٧٣ م) :**

٩٣- البداية والنهاية ،(تحقيق :علي شيري ، ط١، دار إحياء التراث العربي– بيروت/١٤٠٨هـ).

٩٤- السيرة النبوية، (تحقيق : مصطفى عبد الواحد ، ط١ ، دار المعرفة – بيروت / ١٣٩٦هـ).

*** ابن الكردبوس التوزي ، عبد الملك بن قاسم (ت بعد ٥٧٥ هـ / بعد ١١٧٩ م) :**

٩٥- الاكتفاء في أخبار الخلفاء ، (تحقيق : د . عبد القادر بدبابة ، ط١ ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ٢٠٠٩ م) .

*** الكليني ، الشيخ أبو جعفر محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩ هـ / ٩٤١ م) :**

٩٦- الكافي ، (تحقيق : علي اكبر غفاري ،ط٣ ، دار الكتب الإسلامية – طهران / ١٣٨٨) .

*** المبرد ، أبو العباس محمد بن يزيد (ت ٢٨٦ هـ / ٨٩٩ م) :**

٩٧- الكامل في اللغة والأدب،(ط١، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م).

*** المتقي الهندي ، علاء الدين بن علي (ت ٩٧٥ هـ / ١٥٦٨ م) :**

٩٨- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، (تحقيق : الشيخ بكري حياني ، والشيخ صفوة السقا ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م) .

*** المجلسي ، محمد باقر (ت ١١١١ هـ / ١٧٠٠ م) :**

٩٩- بحار الأنوار ، (مؤسسة الوفاء – بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م) .

*** محمد ، رحيم حلو (الدكتور) :**

١٠٠- دوافع تعدد الزوجات عند الخلفاء خلال القرنين الأول والثاني للهجرة ، (بحث منشور في مجلة دراسات تاريخية ، العدد الثاني ، سنة ٢٠٠٦ م) .

*** المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين (ت ٣٤٦ هـ / ٩٥٨ م) :**

١٠١- مروج الذهب ومعادن الجوهر ، (تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، ط١ ، دار الأنوار- بيروت ، د . ت) .

***مسلم ، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١ هـ /٨٧٥ م) :**

١٠٢- صحيح مسلم ، (دار الفكر – بيروت / د . ت) .

*** ابن معصوم ، صدر الدين السيد علي خان المدني (ت ١١٢٠ هـ / ١٧٠٨ م) :**

١٠٣- الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة ، (تقديم : السيد محمد صادق بحر العلوم ، ط٢ ، مكتبة بصيرتي – قم ، ١٣٩٧ هـ) .

***ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ / ١٣١٢ م) :**

١٠٤- لسان العرب ، (نشر أدب الحوزة - قم / ١٤٠٥ هـ) .

*** ابن النجار ، أبو عبد الله محمد بن محمود (ت ٦٤٣ هـ / ١٢٥٨م) :**

١٠٥- ذيل تاريخ بغداد ، (تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، ط١ ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م) .

*** النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٦٧٦ هـ / ١٢٩١ م) :**

١٠٦- صحيح مسلم بشرح النووي،(ط٢ ،دار الكتاب العربي – بيروت، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م) .

*** ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك (ت ٢١٣ هـ / ٨٢٨ م) :**

١٠٧- السيرة النبوية ، (تحقيق : سهيل زكار ، ط١ ، دار الفكر – بيروت ، ١٩٩٢ م) .

*** الهيثمي ، نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ / ١٤٠٤م) :**

١٠٨- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، (دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م)

*** ياقوت الحموي ، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦ هـ / ١٢٢٩ م) :**

١٠٩- معجم الأدباء ، (ط٢ ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م)

١١٠- معجم البلدان ، (دار إحياء التراث العربي - بيروت / د . ت) .

*** اليعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب الكاتب (ت ٢٩٢ هـ / ٩٠٥ م) :**

١١١- تاريخ اليعقوبي ، (دار صادر – بيروت ، د . ت) .

*** أبو يعلي الموصلي ، احمد بن علي بن المثنى (ت ٣٠٧ هـ / ٩٢٢ م) :**

١١٢- مسند أبو يعلي الموصلي (تحقيق : حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث – دمشق ، د . ت) .